



جامعة غرداية
كلية الحقوق والعلوم السياسية
قسم السياسية



دور الديمقراطية التشاركية في تعزيز التنمية المحلية

- دراسة تحليلية لبعض النماذج الدولية -

مذكرة مقدمة لإستكمال متطلبات نيل شهادة ماستر اكايمي في العلوم السياسية

تخصص : تنظيم سياسي واداري

تحت إشراف الأستاذ:

• أ. طواهرية أحلام

من إعداد الطالب:

• سقراس عبد الحكيم

لجنة المناقشة

الاسم و لقب الأستاذ	الرتبة	الجامعة	الصفة
طواهرية أحلام	أستاذ محاضر. أ	جامعة غرداية	مشرفا
بحقينة مصطفى	أستاذ محاضر. أ	جامعة غرداية	رئيسا ومقررا

السنة الجامعية : 1441 - 1442 هـ / 2020 . 2021 م



جامعة غرداية
كلية الحقوق والعلوم السياسية
قسم السياسية



دور الديمقراطية التشاركية في تعزيز التنمية المحلية

- دراسة تحليلية لبعض النماذج الدولية -

مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة ماستر أكاديمي في العلوم السياسية

تخصص : تنظيم سياسي واداري

تحت إشراف الأستاذ:

• طواهرية أحلام

من إعداد الطالب:

• سقراس عبد الحكيم

لجنة المناقشة

الاسم و لقب الأستاذ	الرتبة	الجامعة	الصفة
طواهرية أحلام	أستاذ محاضر. أ	جامعة غرداية	مشرفا
بجقينة مصطفى	أستاذ محاضر. أ	جامعة غرداية	رئيسا ومقررا

السنة الجامعية : 1441 - 1442 هـ / 2020 . 2021 م

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

وَمَا أَوْتِيْتُمْ مِنَ الْعِلْمِ إِلَّا قَلِيْلًا

صَدَقَ اللَّهُ الْعَظِيْمُ

سورة الإسراء الآية 85

إهداء

إلى أمي الحنون... لا أجد كلمات يمكن أن تمنحها حقها، فهي منبع العطاء
و الحنان، وملحمة الحب و فرحة العمر، أطال الله في عمرها.
إلى أبي العطوف... قدوتي و مثلي الأعلى في الحياة، فهو من علمني كيف أعيش بكرامة و
شموخ أطال الله في عمره.
إلى المرحومة : زوجتي لطالما كانت سنداً لي في أفراحي وأحزاني تغمدها الله برحمته.
إلى إخوتي سندي و عضدي و مشاطري أفراحي و أحزاني.
إلى العمات و الأعمام، الخالات و الأخوال و أولادهم.
إلى الأنسباء: رضا، محمد رضا، سليم.
إلى أعين البراءة: أنس، فاتح جود أيوب، ريماس و محمد إحسان، أمير، إسحاق.
إلى أصدقائي المقربين: شعيب إسحاق، هشام، زكرياء، أيمن و إلياس.
إلى زملائي في العمل و كل من ساهم في مشورانا الدراسي.
أهدي لكم جميعاً ثمرة هذا الجهد المتواضع.

عبد الحكيم

شُكْرُهُ وَعِرْفَانُهُ

أحمد الله عز وجل على إحسانه وأشكره على منه وعونه أتقدم بجزيل
الشكر و فائق الإحترام و التقدير إلى أستاذتي المشرفة الأستاذة
طواهرية أحلام التي شرفني بتأطيرها أعانها الله، و أبعد عنها كل
مكروه، فاللهم أدخل على قلبها الفرحة و السرور و على عائلتها
الكريمة.

كما أشكر كافة أساتذة قسم العلوم السياسية كل بإسمه و مقامه،
كما لا يفوتني شكر كل من ساعني من قريب أو بعيد في إنجاز هذه
المذكرة.



الملخص

يعتبر موضوع الديمقراطية التشاركية من أهم المواضيع المتداولة على الصعيد الدولي و يعود ذلك إلى المطالبة الدولية و الأممية بضرورة إشراك الهيئات المجتمع المدني و المواطنين و كافة شرائح المجتمع في عملية صناعة القرار، و ذلك كون أن الديمقراطية التمثيلية التي سبقتها عجزت عن تقليص الهوة بين المنتخبين و الهيئة الناخبة و تآكل الثقة بينهما فضلا عن التشكيك في شرعية الأبنية التقليدية التي تعتمد على الأساس الهرمي التي لم تعد تتماشى مع التطورات و المستجدات الطارئة و حيث أن إقرار الحق في التنمية يعتبر حقا من حقوق الإنسان الغير قابلة للتصرف فيها التي نادى بها المؤسسات الدولية، و هذا الأخير يتأتى إلا من خلال المشاركة الشعبية في تحقيق التنمية على إعتبار أنهم يشكلون الوسيلة و الغاية في آن واحد.

هذا إلى جانب إخفاق الدول في تنفيذ السياسات التنموية، و بهذا إعتبرت هذه الأخيرة أن أزمة التنمية المحلية تعود بالدرجة الأولى إلى غياب إدارة محلية رشيدة تشجع مشاركة المواطنين و تدعم المجتمع المدني في تدبير الشأن العام، و عليه فإن هذه الدراسة تهدف إلى تجسيد العلاقة بين الديمقراطية التشاركية و دورها في تعزيز التنمية المحلية، و تناولت المفاهيم الأساسية حول الديمقراطية التشاركية و التنمية المحلية.

الكلمات المفتاحية :

الديمقراطية- الديمقراطية التشاركية- التنمية المحلية - التنمية المحلية السياسية والاقتصادية -

التخطيط التشاركي - أخلاقة الخدمة العمومية المحلية.



Abstract:

The subject of participatory democracy is one of important frequently as best topics, and that's due to international demands of the importance of involving civil society organization and citizens and all slices of society in making decision.

The fact that the representative democracy that processed it failed to be able to reduce the gap between the elected body and lack of confidence between them, as well as questioning the legitimacy of traditional buildings that depends on the hierarchical basis, which are no longer aligned with development and emergency of novelties, where as the adoption of the right to development considered one of The general right pf human body that couldn't be touched as the international societies said.

And this last one comes through the public participation in achieving development as they constitute the end and the means at the same time.

This is besides the failed of nation the meeting development policies, therefore, the tatter considered the local development arises returns in the first place to the pack of local administration, support citizens to participate and support the civil society to measure the public affairs, so that this study embody the reaction between participatory democracy and his role strength the local development, and dismiss the basis terms about the participatory democracy and local development.

key words:

Democracy, participatory democracy, local development, local political and economic development, participatory planning, ethics the local public, service.



مقدمة



يستدعي موضوع الديمقراطية التشاركية اهتمام العديد من الدارسين والباحثين من مختلف حقول العلوم الانسانية والاجتماعية وعلى وجه الخصوص العلوم السياسية، حيث يشكل هذا الأخير محور أساسي من خطابات القيادة السياسية، حيث أن هذا الموضوع يعتبر حديث نسبيا بمعنى أنه موضوع قديم في سياق جديد، حيث تجدر الإشارة إلى أن بدايته كانت مع فترة الستينيات من القرن الماضي في خطاب اليسار الجديد الذي مثله الراديكاليون الأمريكيون واليساريون الأوروبيون ومختلف الحركات الاجتماعية المطالبة بتكريس المشاركة الشعبية في اتخاذ وضع القرار ويعود السبب في ذلك لاعتبارات كثيرة منها عجز الديمقراطية التمثيلية التي سبقت هذه الأخيرة عن تخفيض الهوة بين المنتخبين والهيئة الناخبة إضافة إلى المطالبة الدولية بضرورة إشراك هيئات المجتمع المدني والمواطنين وتوسيع دائرة المشاركة لتشمل كافة شرائح المجتمع بعيدا عن كل أشكال الإقصاء والتهميش الممارس في حق الفئات الاجتماعية الهشة حيث تجدر الإشارة إلى أن هذا التطور طرأ تغيرات على مستوى دور الدولة بمختلف مؤسساتها بما فيها الجماعات المحلية، حيث أن هذا الأخير تم فيه الانتقال من حكم محلي تستحوذ فيه المجالس المحلية المنتخبة إلى حكم جديد يسعى إلى اقرار الحق في التنمية واعتباره حق من حقوق الإنسان الغير قابلة للجدل أو التصرف فيها وهذا الحق لا يأتي إلا من خلال مشاركة أصحاب المصلحة في تحقيق التنمية، وهذا إلى جانب إخفاق الدول في السياسات التنموية وبهذا اعتبرت هذه الأخيرة أن أزمة التنمية المحلية تعود أساسا إلى غياب إدارة محلية رشيدة تسعى إلى تحقيق مشاركة للمواطنين وتدعم مساهمة القطاع الخاص والفواعل الاجتماعية المحلية كالمجتمع المدني وغيره في تدبير الشأن العام.



أسباب اختيار الموضوع:

ان اختيار موضوع البحث الديمقراطي التشاركية والتنمية المحلية يعود إلى جملة من الأسباب

يمكن تقسيمها كالآتي:

الأسباب الذاتية:

وتتمثل الأسباب الذاتية لاختيارنا هذا الموضوع:

- الرغبة في البحث في الموضوع وتبيان أهميته على المستوى المحلي .
- الميول الشخصية للمواضيع المتعلقة بالديمقراطية باعتبارها أفضل الأنظمة الموجودة لتنظيم العلاقة بين الرئيس والمرؤوسين.

الأسباب الموضوعية:

تتمثل الاسباب الموضوعية التي دفعت بنا إلى اختيار هذا الموضوع كونه موضوعا حديث النشأة، فهو في الأساس مفهوم طرح على المجتمع الدولي ويعرف انتشار واسع على مستوى دول العالم بالإضافة الى وجود نماذج ناجحة على المستوى المحلي والدولي من بينها التجربة الفرنسية والتجربة الأمريكية وبرنامج " كابدال " الذي تم اطلاقه لدعم قدرات فواعل التنمية في الجزائر .

أهمية الدراسة:

تأتي أهمية الدراسة من خلال عدة جوانب خاصة الجانب العلمي منها والعملي، فمن خلال

الأهمية العلمية للدراسة



- الأهمية العملية للدراسة تتمحور حول الجانب النظري التي تثريه والمتعلق بالديمقراطية التشاركية .
- أما من الناحية العملية فإن هذه الدراسة تحاول معالجة دور الديمقراطية التشاركية في تعزيز التنمية المحلية على المستوى الدولي ومحاولة تفعيلها على أرض الواقع من خلال نماذج دولية ومحلية توضيحية.

- وتظهر أهمية هذه الدراسة في إثراء مكتبة الكلية بشكل عام وقسم العلوم السياسية بشكل خاص .

أهداف الدراسة:

تسعى هذه الدراسة إلى تحقيق مجموعة من الأهداف والتي تتعلق أساسا بـ:

- إبراز أهمية الديمقراطية التشاركية وعلاقتها بالتنمية المحلية .
- محاولة فهم العلاقة التي تجمع بين الفواعل المحلية ومدى تأثيرها في تعزيز التنمية المحلية .
- اظهار كيفية تجسيد الديمقراطية التشاركية على أرض الواقع.

أدبيات الدراسة:

يحتم أي موضوع بحث الاستعانة والاطلاع على دراسات وكتابات سابقة التي عالجت الموضوع الذي هو بصدد تناوله ومن هذا المنطق تم الاستعانة في هذه الدراسة بالعديد من المراجع سواء كانت كتباً، مذكرات، اطروحات... حيث تم الاعتماد في هذه الدراسة على.

- دراسة (ابنسام مقدم، 2019/2018) وهي الدكتوراه "ل.م.د" في العلوم السياسية بعنوان : الديمقراطية التشاركية ودورها في تفعيل التنمية المحلية بالجزائر، حيث تطرقت فيها إلى دور الديمقراطية التشاركية في تفعيل التنمية المحلية من خلال معالجة آليات تفعيل التنمية المحلية التشاركية في إطار الشراكة المجتمعية والتي تقتضي تظاهر جهود كل الفاعلين على المستوى المحلي،



وركزت في هذه الدراسة بالأخص على دور المجتمع المدني (الجمعيات ولجان الأحياء) كفاعل تنموي وشريك اجتماعي حيث خصصت في هذه الدراسة عن معالجة حالة وهران فإنها انطلقت من العام الجزائر وصولا إلى الخاص وهران. كما استعانت في دراستها بنماذج دولية ناجحة للديمقراطية التشاركية.

- دراسة (عبد الكريم بالة، الطاهر بوطي، 2018/2017) وهي مذكرة تدخل ضمن متطلبات الحصول على شهادة الماستر في العلوم السياسية بعنوان: الديمقراطية التشاركية كألية لتفعيل التنمية المحلية في الجزائر (دراسة في النصوص القانونية وآليات التجسيد) حيث تطرقا فيها إلى دراسة واقع وأفاق تطبيق آليات الديمقراطية التشاركية ودورها في تفعيل التنمية المحلية في الجزائر، كما تناولوا دراسة تطور الممارسات التشاركية في الجزائر عبر مختلف مراحل تطور الدولة الجزائرية منذ الاستقلال إلى ذلك اليوم من دراستها.

إشكالية الدراسة:

وبناء عليه يثير البحث عن موضوع الديمقراطية التشاركية ودورها في تعزيز التنمية المحلية في إطار الشراكة المجتمعية والتي تقتضي تظافر جهود كل الفاعلين على المستوى المحلي وعلى هذا الأساس يمكن طرح الإشكالية الآتية:

- ما مدى مساهمة الديمقراطية التشاركية في تعزيز التنمية المحلية ؟
- ويندرج تحت هذه الإشكالية مجموعة من الأسئلة الفرعية والتي تتمثل في:
 - ماذا يقصد بمفهوم الديمقراطية التشاركية ؟
 - كيف تتجسد الديمقراطية التشاركية في تعزيز التنمية المحلية ؟
 - كيف تتجسد العلاقة بين الديمقراطية التشاركية والتنمية المحلية ؟

الفرضيات:



بناء على هذه الإشكالية المطروحة و الأسئلة الفرعية التي تفرعت منها، تم صياغة الفرضيات التالية :

- تساهم الديمقراطية التشاركية في تعزيز التنمية المحلية وذلك لارتباط هذه الاخيرة بمؤشراتها المتعلقة بالمشاركة والشراكة والشفافية وسيادة القانون على المستوى المحلي .
- تساهم الديمقراطية التشاركية في تعزيز التنمية المحلية لارتباطها بصورها والمتمثلة في التنمية المحلية السياسية و الادارية و التنمية الحلية الاقتصادية والاجتماعية .

حدود الدراسة:

الحدود المكانية:

عالجت هذه الدراسة موضوع الديمقراطية التشاركية والتنمية المحلية بشكل عام حيث تم تسليط الضوء على المجتمع الدولي بصفة عامة وبعض الدول بصفة خاصة منها: فرنسا، أمريكا، البرازيل، إسبانيا والجزائر.

الحدود الزمانية :

حيث أن موضوع الديمقراطية التشاركية يعتبر موضوع قديم في سياق جديد، فإن الدراسة انحصرت مع بداية ستينيات القرن العشرين في خطاب اليسار الجديد الذي مثله الراديكاليون الأمريكيون واليساريون الأوروبيون. والذي يدعو إلى تكريس المشاركة الشعبية في اتخاذ وصنع القرار.

المناهج والاقترابات:

للإجابة عن إشكالية الموضوع تم اختيار المناهج التالية :

- المنهج الوصفي والذي ميز الفصل الاول من الدراسة والذي وصف الديمقراطية التشاركية من حيث المفهوم والمؤشرات .

- المنهج التحليلي والذي تم استخدامه في ابراز العلاقة بين الديمقراطية التشاركية والتنمية المحلية في مختلف صورها السياسية و الادارية والاقتصادية والاجتماعية ضمن المبحث الاول في الفصل الثاني . وقد تم استخدامه ايضا في نفس هذا الفصل ضمن المبحث الثاني وذلك في تحليل تطبيقات الديمقراطية التشاركية في بعض دول العالم.



صعوبات الدراسة :

- اعتبرت الدراسة صعوبات تعلقت بالجانب العلمي الأكاديمي و التي يمكن تلخيصها في:
- قلة المراجع و المصادر المتخصصة لاسيما ما تعلق منها بمتغير الديمقراطية التشاركية، و ذلك راجع إلى حداثة الموضوع من جانب و غموض المفهوم من جانب آخر.
 - وهناك ايضا قلة في الدراسات المتخصصة والتي تربط بين فواعل الديمقراطية التشاركية و التنمية المحلية .

هيكل الدراسة :

قصد دراسة هذا الموضوع و الإجابة عن الإشكالية الرئيسية و الأسئلة الفرعية التي سبق طرحها قسمت الدراسة إلى فصلين: عالج الفصل الأول الإطار المفاهيمي لمفهوم الديمقراطية التشاركية، حيث عنون المبحث الأول بلمحة عامة عن الديمقراطية والمبحث الثاني الديمقراطية التشاركية كمفهوم وكمؤشر .

أما الفصل الثاني فقد خصص لعلاقة الديمقراطية التشاركية بالتنمية المحلية، وقد وسم بمساهمة الديمقراطية بالتنمية المحلية حيث تم التطرق في المبحث الأول إلى علاقة الديمقراطية التشاركية بصور التنمية المحلية ، أما المبحث الثاني فقد تناولنا فيه مساهمة الديمقراطية التشاركية في التنمية المحلية في التجارب الدولية واخيرا خاتمة الدراسة .

الفصل الأول:

الإطار المفاهيمي لمفهوم الديمقراطية

التشاركية



مقدمة الفصل:

منذ نهاية الحرب الباردة أصبحت الديمقراطية بمفهومها الليبرالي تشكل الأنموذج الأفضل للحكم، حتى أضحى يقال أن القرن العشرين هو قرن الديمقراطية بامتياز. مع ذلك، لطالما كان للديمقراطية - منذ عصر دولة - المدينة في اليونان القديمة - تقاد وخصوم حاولوا إما إصلاح هذا النظام أو استبداله. وفي هذه الدراسة، نعكف على دراسة أحد أشكال الديمقراطية الليبرالية فيما أصطلح عليه بالديمقراطية التشاركية، وهذا من خلال قراءة في هذا المفهوم الجديد للديمقراطية الغربية، و هو الأمر الذي إقتضى منا التعرّيج أولاً على مفهوم الديمقراطية في المبحث الأول، أما في المبحث الثاني ففد تطرقنا إلى الديمقراطية التشاركية كلمة عامة عنها.

المبحث الأول : لمحة عامة عن الديمقراطية

المبحث الثاني : الديمقراطية التشاركية كمفهوم و كمؤشرات



المبحث الأول: لمحة عامة عن الديمقراطية

ترجع الارهاصات الفكرية الأولى للديمقراطية إلى المجتمع الاغريقي وبالتحديد في أثينا المدنية الدولة ، قم تلتقتها حضارات أخرى كالحضارة الاسلامية إلا أنها جاءت بالمبادرة ذاتها لكنه كان يستخدم مصطلح الشورى ثم أعادت الظهور في عصر النهضة والعصور الحديث .

المطلب الأول : التعريف اللغوي و الإصطلاحي لمفهوم الديمقراطية

مثلما كانت الفلسفة اختراعا يونانيا، فكذلك كانت الديمقراطية ابتكارا يونانيا، فقد أخذت مكانها في اللغة الإغريقية وانتقلت منها مثل الفلسفة إلى جميع اللغات بعد ذلك، وكانت مدينة أثينا محل ميلاد الديمقراطية، فقد لعبت دورا فعلا في إنماء ونضج الديمقراطية، إلى جانب الفلسفة، ومن أبرز مظاهر الارتباط بموطن الاختراع؛ أن الفلسفة اليونانية بلغت أوج ازدهارها في ظل سيادة الديمقراطية في أثينا.

الفرع الأول : التعريف اللغوي لمفهوم الديمقراطية

ان لفظ الديمقراطية تختلف من لغة إلى أخرى، إلا أنها في الأساس تعود إلى اللغة اليونانية القديمة وهي مكونة من مقطعين الأول " Demos " وتعني " الشعب " ، وكلمة " لا0 " أي " حكم " أو " سلطة " ، وبذلك تصبح الكلمة:

" Demoskratos " أي " حكم الشعب.(1)

(1) أحمد ، صابر حوحو، الديمقراطية و الأحزاب السياسية في الوطن العربي، (أطروحة دكتوراه علوم في الحقوق (قانون عام)، كلية الحقوق - بن يوسف خدة، جامعة الجزائر (1)، 2011/2012، ص 11.



و الديمقراطية من حيث اللفظ هي صياغة لغوية يونانية تعني حكم الشعب إلى أن مضمون هذا اللفظ لا يكون بالضرورة متفقا مع المفهوم الديمقراطي الحديث و ذلك لأن المفردة اللغوية عادة ما تكون حاملة لمعاني عدة و دلالات مختلفة و كلمة الديمقراطية في اليونانية هي مفردة حاملة لمفهوم الديمقراطية كما كان يتصورها الفكر في العهد اليوناني القديم و هو تصور لم يتطور و لم تتصل حلقاته حتى الأزمنة الحديثة فالتجربة الديمقراطية اليونانية هي تجربة منفصلة من الناحية التاريخية قامت بشكل نسبي في القرن الخامس قبل الميلاد منحصرة أساسا في تجربة أثينا و متزامنة مع أوتوقراطية إسبرطة.(1)

كما عرف المعجم الوسيط في اللغة العربية لفظة الديمقراطية على أنها "سياسيا": إحدى صور الحكم التي تكون فيه السيادة للشعب و إجتماعيا : كأسلوب في الحياة يقوم على مبدأ المساواة و حرية الرأي و التفكير (2) .

الفرع الثاني: التعريف الإصطلاحي لمفهوم الديمقراطية

إذا قمنا في البحث في التعريفات التي جاء بها الفقهاء الديمقراطية فلا مجال لتعدادها أو حصرها، ولكننا حاولنا تصنيفها إلى مجموعات تتفق أو تدور حول فكرة معينة، ونتولى كلا منها بالتحليل والمناقشة والنقد، بغية الوصول إلى تعريف جامع مانع لهذه الفكرة.

(1) مسعود ، مطالطا، تقييم الممارسة الديمقراطية في الجزائر (مدخل حقوق الإنسان)، (مذكرة ماجستير في العلوم السياسية و العلاقات الدولية فرع التنظيم السياسي و الإداري، كلية العلوم السياسية و الإعلام، قسم العلوم السياسية و العلاقات الدولية)، 2008/2007، ص02.
(2) نبيل ، دهماني، الديمقراطية كآلية لتجسيد الحكم الراشد في الجزائر خلال الفترة الممتدة من 1999 إلى غاية 2009، (مذكرة ماجستير في العلوم السياسية، تخصص الديمقراطية و الرشادة، كلية الحقوق والعلوم السياسية قسم العلوم السياسي)، 2010-2011، ص14.



بحيث نجد أن هناك التعريف الكلاسيكي للديمقراطية أنها "حكم الشعب"، أو حكم الشعب نفسه بنفسه لنفسه، فالسلطة التنفيذية والتشريعية والقضائية منبثقة من الشعب، وتحكم أيضا باسم الشعب، والشعب باختياره يقوم بتتصيب حكامه. كما تعرف أيضا بأنها: "ذلك النظام السياسي الذي تكون فيه السلطة مسندة إلى الشعب حيث يمارسها بنفسه، أو بواسطة ممثلين عنه يقوم بانتخابهم".⁽¹⁾

والديمقراطية هي شكل من أشكال الحكم يشارك فيها جميع المواطنين المؤهلين على قدم المساواة إما مباشرة أو من خلال ممثلين عنهم منتخبين في اقتراح، وتطوير، واستحداث القوانين. وهي تشمل الأوضاع الاجتماعية والاقتصادية والثقافية التي تمكن المواطنين من الممارسة الحرة والمتساوية لتقرير المصير السياسي.⁽²⁾

وبعبارة أخرى أكثر اختصارا يعرفها البعض أنها حكومة الشعب بواسطة الشعب، وهو نفس المعنى الذي قدمه أحد رؤساء الولايات المتحدة الأمريكية في نهاية القرن الـ 18 وهو الرئيس إبراهيم لنكولن بقوله: "الديمقراطية هي حكم الشعب بواسطة الشعب ولأجل الشعب".

والديمقراطية هي شكل من أشكال الحكم يشارك فيها جميع المواطنين المؤهلين على قدم المساواة إما مباشرة أو من خلال ممثلين عنهم منتخبين في اقتراح، وتطوير، واستحداث القوانين. وهي تشمل الأوضاع الاجتماعية والاقتصادية والثقافية التي تمكن المواطنين من الممارسة الحرة والمتساوية لتقرير المصير السياسي

(1) أحمد، صابر حوحو، نفس المرجع السابق، ص 12.

(2) علي سداد جعفر جواد، مفهوم الديمقراطية، جامعة بابل، متوفر على الموقع

www.uobabylon.edu.iq/eprints-2-1633.doc، تم الاطلاع على صفحة الويب بتاريخ: 2021/ 04/04، س: 45: 10



وعليه فإن تعريف الديمقراطية بأنها حكم الشعب بواسطة الشعب وللشعب لا يطابق الحقيقة، ومن ثم فقد استبدل روسو قاعدة الإجماع بقاعدة الأغلبية، وقاعدة الإجماع وإن كان تطبيقها ضماناً تاماً لاحترام الحريات الفردية إلا أنها مستحيلة من الناحية العملية، ولذلك فإن قاعدة الأغلبية من الأمور المقبولة عقلاً وعملاً.⁽¹⁾

يمكن الإنطلاق من إعتبار الديمقراطية شكل من أشكال الحكم السياسي يقوم على التداول السلمي للسلطة و حكم الأكثرية مع حماية حق الأقلية والحقوق الفردية والعامّة. فمضمون الديمقراطية يعبر عن الإطار الجامع لهذه القيم، المجسدة في حرية الشعب وسيادته الممثلة في رأي الأغلبية. كما أنه رداء فضفاض قد يتسع وقد يضيق انطلاقاً من مدى قدرة آليات الحكم في منع الحكم التسلطي.

فيما تشير الموسوعة السياسية والعسكرية في جزئها الأول إلى أن لفظة "الديمقراطية" هي كلمة يونانية الأصل تعني حكم الشعب. وتستخدم هذه الكلمة في الفكر السياسي كمصطلح يعبر عن أربعة معاني عموماً وهي:

- المعنى الأصلي: أي شكل الحكم الذي يكفل لجميع المواطنين ممارسة حق اتخاذ القرارات السياسية بصورة مباشرة في سياق ما يعرف بالديمقراطية المباشرة وهو النمط الذي ساد في الدولة المدينة في أثينا اليونانية.

- شكل الحكم الذي يمارس فيه المواطنون حق اتخاذ القرارات السياسية ولكن ليس بأنفسهم وإنما عن طريق ممثلين عنهم ينوبونهم، يتم اختيارهم بالانتخاب.

⁽¹⁾ أحمد ، صابر حوحو، نفس المرجع السابق، ص 13.



- شكل الحكم الذي تسوده الديمقراطية التمثيلية وتمارس الأغلبية فيه الحكم في إطار ضوابط دستورية تضمن للأقلية التمتع بالحقوق، فردية كانت أو جماعية، في إطار ما يعرف بالديمقراطية الليبرالية أو الدستورية.⁽¹⁾

إن الفكر الديمقراطي الحديث هو وليد العصور الحديثة نفسها.. وما الديمقراطية كمفردة سوى استعارة لفظية للتعبير عن هذا الفكر، وعلى هذا الأساس، يستلزم أن تتصرف التعريفات بشأن الديمقراطية إلى تناولها، من حيث شكلها ومضمونها وممارستها، في إطار مفهومها الحديث .

وفي هذا السياق، ينصرف التعريف الذي أورده بيتر بيرجر إلى كون الديمقراطية نظام سياسي تتشكل فيه الحكومة بواسطة الأصوات الأغلبية التي تعبر عن نفسها في انتخابات منتظمة وحرّة.

أما بالنسبة لجون ستيوارت، فالديمقراطية هي شكل من أشكال الحكم يمارس فيه الشعب كله أو القسم الأكبر منه سلطة الحكم من خلال نواب ينتخبهم بنفسه بصورة دورية.

ويُعدها باسيت منهجا سياسيا يمكن من إتاحة الفرص لكل مواطن في الاشتراك من خلال المناقشة في محاولة التوصل إلى اتفاق إداري حول ما ينبغي عمله لصالح الجماعة ككل.⁽²⁾

والديمقراطية عند علي عبد القادر ليست مجرد شكل من أشكال الحكم، إنما هي طريقة حياة مجتمع، بلغت به درجة الثقافة والحضارة السياسية قدرا من السمو يؤهله للمشاركة التطوعية الهادفة في شؤون مجتمعه، وأن الديمقراطية ترتكز على دعامتين أساسيتين هما: الحرية والمساواة.

(1) نبيل ، دحماني، نفس المرجع السابق، ص 14.

(2) مسعود ، مطالطا، نفس المرجع السابق ، ص 03.



والديمقراطية عند مناخ هيثم هي منهجية في التفكير ومجموعة من القيم وترسانة من التشريعات وتقنيات معينة لفض الخلافات بصفة سلمية.⁽¹⁾

ويعدّها خطاب سمير قيمة تعني رغبة الفرد وميله لاستشارة الآخرين قبل اتخاذ أية قرارات، وعدم الإنفراد بالرأي، وتقبل الاختلاف في الحوار للوصول إلى الرأي الصحيح، وعدم التعصب للرأي الذاتي الذي قد يحتمل الخطأ، واستعداده لتغييره إن تبين خطؤه.

وهي عند الان تورين، نظام سياسي يسمح للفاعلين الاجتماعيين أن يتصرفوا بحرية، وأن المبادئ التي تشكل الحرية هي نفسها التي تقتضي وجود الفاعلين الاجتماعيين أنفسهم، وأن الفاعلين الاجتماعيين لن يوجدوا إلا إذا توافق الوعي الداخلي بالحقوق الشخصية والجماعية مع الاعتراف بتعدد المصالح والأفكار.

وينصرف التعريف عند أحمد الرشيدى إلى أن الديمقراطية هي هدف تسعى إليه الشعوب و تناضل من أجله وتبتدع الصيغ والأساليب على مستوى أنظمة الحكم وممارسة السلطة السياسية توخيا لصحة التمثيل أو عدالة التمثيل، إلا أن هذه العدالة سنظل نسبية خصوصا مع الزيادة السكانية والتعقيدات الاجتماعية والسياسية المعاصرة.

المطلب الثاني: أشكال وخصائص الديمقراطية

تتعدد أشكال الديمقراطية بتعدد طرق ممارسة السلطة فضلا عن طبيعة العلاقة التي تجمع المواطن و على هذا الأساس فإن الديمقراطية تأخذ عدة صور وخصائص.

⁽¹⁾ مسعود مطالط، المرجع نفسه، ص 04.



الفرع الأول: اشكال الديمقراطية.

أولاً : الديمقراطية المباشرة:

لقد ظهر هذا النوع من الأنظمة في أثينا باليونان حيث كان المواطنون الأحرار المتمتعين بحقوق المواطنة يجتمعون لإصدار القرارات وممارسة الحكم وذلك عن طريق الأخذ برأي الأغلبية المعبر عنها أثناء التصويت. وبذلك يمكن القول أن الديمقراطية بمفهوم حكم الشعب من طرف الشعب ومن أجل الشعب تتخذ أسمى معانيها وتشهد أوج مظاهرها في ظل نظام الديمقراطية المباشرة. فالديمقراطية المباشرة هي التي يتمتع فيها كل المواطنين المؤهلين بالمشاركة المباشرة والفعالة في صنع القرار في تشكيل الحكومة. (1)

تمثل ذلك النظام الذي يمارس فيه المواطنون السلطة بأنفسهم دون الحاجة إلى من ينوب عنهم في تولي مقاليد السلطة، بمعنى وجود إمكانية استبعاد المجلس النيابي، فالحكم المباشر لا يعني أن المشاركة السياسية في إدارة الشؤون العامة ينبغي أن تشمل على كافة فئات الشعب، وإنما يحق ممارسة العمل السياسي فقط لأولئك الذين استوفوا شروط مباشرة الحقوق السياسية في الدولة وبالتحديد - الشعب وما يحمله معناه السياسية، والذي يقصد به مجموع الأفراد الذين يمثلون الهيئة الناخبة التي تتشكل فقط من الأفراد الذين يتمتعون بممارسة الحقوق السياسية في الدولة.

تشكل الديمقراطية المباشرة الأسلوب الأمثل للديمقراطية الصحيحة بحجة أنه يمثل أصدق تعبير عن أن المواطن يباشر تدبير الشؤون العمومية بصفة مباشرة دون أية وساطة، فهي تجعل من

(1) علي سداد جعفر جواد، نفس المرجع السابق، ص 03.



المواطن باعتباره صاحب القرار يدلي برأيه إلى منفذي القرار بصفة مباشرة . وعليه فإن الديمقراطية المباشرة تتيح إمكانية تصور وحدة قرار تجمع بين وجهات نظر مختلفة، وهذه هي الميزة الأساسية التي تجعل من الديمقراطية المباشرة تضم جوانب مختلفة لمشكلة واحدة، ما يجعل أمر النظر فيها يحتمل حلولاً متعددة .

وفي هذا الجانب، يعتبر جان جاك روسو بأن النظام الذي لا يأخذ بالديمقراطية المباشرة لا يمكن أن يوصف على أنه ديمقراطي، وهذا ما دعى إليه روسو في مؤلفه "العقد الاجتماعي"، إذ شن هجوماً شرساً على النظام النيابي في إنجلترا واعتبر أنه نظام يتعارض مع فكرة الحرية لاسيما وأن السيادة تعبر عن الإرادة العامة التي يستحيل تمثيلها بواسطة وكلاء يتوبون عن الشعب، الأمر الذي جعل روسو يرى بأن الشعب الأنجليزي ليس حراً ويعتقد أن هذه الحرية تتجلى فقط في انتخاب أعضاء البرلمان.

وبالرجوع إلى النظم القديمة يلاحظ أن هذا النموذج من الحكم ساد في المدينة الدولة أثينا، والجدير بالذكر، أن تجسيد هذا النظام في أثينا امتاز بميزتين الأولى تمثلت في أن الشعب كان يمثل فقط المواطنون الأحرار ويستثنى في ذلك العبيد، النساء والأجانب، فلم يكن يمثل كل سكان أثينا وإنما مثل فقط أقلية محدودة، أما الميزة الثانية التي يمكن ملاحظتها هو أن جمعية الشعب كانت تتولى فقط وظيفة التشريع أي سن القوانين، إبرام المعاهدات، إعداد الميزانية وتحصيل الضرائب لكن وظيفتي التنفيذ والقضاء كان يمارسها مجموعة الأعضاء المعيّنين عن طريق القرعة بينما الوظيفة الثانية فقد تولاهم القضاة الذين كان يتم تعيينهم من قبل جمعية الشعب.



أما في العصر الحديث، فإن تطبيق الديمقراطية المباشرة اقتصر على عدد من المقاطعات السويسرية، إلى درجة أنه غالباً ما يقال بأن الديمقراطية المباشرة تمتلك جذور ضاربة في تاريخ سويسرا التي تعتبر تقليداً ديمقراطياً، وما يبرهن على أقدمية هذا النظام في سويسرا يتجلى من خلال المبادرة والاستفتاء باعتبارهما أداة الديمقراطية البدائية.⁽¹⁾

على الرغم من أن الديمقراطية المباشرة كانت تطبق بالشكل المثالي في الدول اليونانية وبالأخص أثينا- وبعض الولايات السويسرية، إلا أنها كان يعاب عليها أنها -كما تم ذكره أنفا كانت تستبعد جمعية الشعب من مجالي التنفيذ والقضاء واقتصر دور هذه الجمعية على التشريع فقط، الذي لم يسلم هو الآخر من النقد نظراً لكون مشاريع القوانين تعد من قبل المؤسسات التنفيذية وتكتفي الجمعية بالمناقشة فحسب. هذا فضلاً عن مطب الكثافة السكانية واتساع المجال الجغرافي الذي تتصف به الدول المعاصرة، فغالبا ما يؤدي اجتماع المواطنين إلى عموم الفوضى والخروج من دون فائدة تذكر وتعود بالنفع على الشأن العام، بل الأدهى في ذلك أن أغلبية المواطنين لا يمتلكون درجة من النضج والإدراك الذي يؤهلهم لمناقشة الشؤون العمومية، إلى جانب ذلك ثمة من المسائل الحساسة التي تستدعي السرية عند مباشرة النظر فيها، فإشراك المواطنين وأخذ رأيهم سيؤدي لا محالة إلى فقدان صفة السرية.

وفي هذا الإطار يؤكد ماركس فيبر Marx Weber استحالة تطبيق الديمقراطية المباشرة في المجتمعات الحديثة، ويرى بأن هذا الأمر ممكناً إلا في المجتمعات ذات التعداد السكاني الصغير،

⁽¹⁾ إيتسام، مقدم، الديمقراطية التشاركية و دورها في تفعيل التنمية المحلية بالجزائر (ولاية وهران دراسة حالة)، (أطروحة دكتوراه في العلوم السياسية، كلية الحقوق و العلوم السياسية، قسم العلوم السياسية، جامعة وهران 2)، 2018-2019، ص36.



ويعتبر أن الديمقراطية التمثيلية أقرب للتطبيق في الدول المعاصرة، والتي تتيح إمكانية اختيار مسؤولين سياسيين يمتلكون القدرة على التأثير في عملية صنع القرار.⁽¹⁾

ثانيا : الديمقراطية التمثيلية (غير مباشرة)

نشأ مفهوم الديمقراطية التمثيلية إلى حد كبير من الأفكار والمؤسسات التي وضعت خلال العصور الأوروبية الوسطى، وعصر الإصلاح، وعصر التنوير، والثورات الأمريكية والفرنسية.⁽²⁾ والديمقراطية التمثيلية ظهرت على أنقاض الديمقراطية المباشرة التي يستحيل في ظلها اجتماع المواطنين في مكان واحد للتباحث في القضايا العامة، لاسيما مع ازدياد عدد السكان في العصر الحديث، فالديمقراطية التمثيلية تقوم على فكرة مؤداها أن الشعب ينتخب مجموعة من الأفراد ويباشرون السلطة باسمه ولحسابه بحكم أنه هو الذي تولى اختيارهم.⁽³⁾

في هذه الحالة يمثل الشعب بواسطة نواب منتخبين عنه يمثلونه ويباشرون باسمه سيادة القومية والتشريع وإدارة شؤون البلاد واختيار الحكومة وسحب الثقة منها وإسقاطها، بحيث يجري انتخابهم دوريا كل فترة زمنية معينة محددة طبقا لنص الدستور المطبق، وهذه الديمقراطية هي السائدة اليوم في أغلب دول العالم، ففي الديمقراطية غير المباشرة أو الديمقراطية النيابية نجد أن الشعب لا يحكم نفسه بنفسه كما هو الحال في الديمقراطية المباشرة، وإنما تنحصر وظيفة المواطنين السياسية في اختيار النواب أو الممثلين عنهم لمباشرة شؤون الحكم، وهنا يبدو الفارق جليا في نظرية الفقه الدستوري

(1) إيتسام مقدم، نفس المرجع السابق، ص 36.

(2) علي سداد جعفر جواد، نفس المرجع السابق، ص 03.

(3) إيتسام مقدم، المرجع نفسه، ص 37.



بين الشعب ذاته بكونه صاحب السلطة وممارستها في ظل نظام الديمقراطية المباشرة، وبين الشعب ذاته بكونه صاحب السلطة، وإلقاء عبء ممارستها على نوابه أو ممثليه الذي يختارهم في ظل نظام الديمقراطية النيابية.⁽¹⁾

هذا وتعتبر إنجلترا مهد النظام النيابي، فقد نشأ فيها هذا النظام تدريجيا كنتيجة طبيعية وحتمية للظروف التاريخية والضرورات الاجتماعية التي عايشتها.

و يقوم هذا النظام البرلماني على أربعة أركان، أولها ضرورة وجود برلمان منتخب من الشعب و مباشر سلطة فعلية في مجال التشريع والرقابة، ثانيا تأفيت عضوية البرلمان بمدة معينة أو بمعنى آخر دورية البرلمان، ثالث ركن له يتمثل في أن النائب لا يمثل دائرته الانتخابية فقط بل يمثل الأمة بأسرها، أما الركن الرابع والأخير فيقوم على ضرورة ضمان استقلالية العضو المنتخب عن جمهور ناخبيه فهؤلاء ينتهي دورهم بانتهاء عملية الانتخاب دون اشراكهم في ممارسة السلطة مع نواب المنتخبين.⁽²⁾

ثالثا: الديمقراطية شبه مباشرة

تقوم الديمقراطية شبه المباشرة على الجمع بين الديمقراطية المباشرة ونظام الديمقراطية النيابية، نظرا لاستحالة الأخذ بالديمقراطية المباشرة ، فهي تقوم على أساس وجود مجالس نيابية منتخبة من الشعب تمارس بعض الوظائف نيابة عنه، مع السماح للأفراد الشعب السياسي بممارسة بعض مظاهر السلطة بجانب تلك الهيئات المنتخبة وقد ظهر هذا النوع من الديمقراطية في بعض مقاطعات الإتحاد

(1) سامي ، جمال الدين، النظم السياسية والقانون الدستوري، الإسكندرية : منشأة المعارف، ص 266.

(2) أحمد ، صابر حوجو، نفس المرجع السابق، ص 73.



السويسري والولايات المتحدة الأمريكية في القرن التاسع عشر، ثم اتسع نطاق تطبيقه بعد الحرب العالمية الأولى وأخذ به دستور فايمر الألماني عام ١٩١٩ ، ودستور اليونان ١٩٢٠، ثم أنتشر في بعض الأنظمة الدستورية المختلفة.⁽¹⁾

وعليه فإن هذا النظام يتخذ عدة أساليب قصد إشراك الشعب في ممارسة السلطة، وتتناول هذه الأساليب والصور فيما يلي:

1- الاستفتاء الشعبي:

يعد الاستفتاء الشعبي من أهم مظاهر الديمقراطية شبه المباشرة، التي ظهرت كتطور للنظام النيابي، تطور من شأنه أن يجعل لهيئة المشاركة حق المساهمة في البرلمان في ممارسة السلطة، إذ يقصد بالاستفتاء الشعبي طرح موضوع عام على هيئة المشاركة في التصويت للأخذ برأيهم فيه، إما بالموافقة أو بالرفض، وبالتالي فإن الإجابة في الاستفتاء تكون بنعم أو لا، ووافق أو غير موافق، كما أن للاستفتاء الشعبي صورا متعددة، فمن حيث موضوعه قد يكون الاستفتاء متعلقا بالدستور ويسمى عندئذ الاستفتاء الدستوري، أو متعلقا بالقوانين العادية ويطلق عليه في هذه الحالة الاستفتاء التشريعي العادي، أما إذا كان الأمر يتعلق بقضية سياسية كعقد معاهدة مهمة أو الدخول في حلف أو تجمع دولي، فيكون عندئذ الاستفتاء سياسيا، أما عن أشكال الاستفتاء فقد يكون إجباريا إذا كان الموضوع أو الإصلاح المقترح يستلزم المصادقة الشعبية، ومثاله أن يتطلب الدستور موافقة الشعب على تعديل نصوصه، وقد يكون الاستفتاء اختياريا عندما يكون للهيئة المختصة في هذا المجال حرية طرح

⁽¹⁾ عوض ، الليمون، الوجيز في النظم السياسية و مبادئ القانون الدستوري، ط2، الاردن : دار وائل للنشر، 2016، ص 156.



مشروع ما على الاستفتاء من عدمه، وهذه الجهة قد تكون ممثلة برئيس الجمهورية أو الحكومة أو بعدد محدد من الناخبين، أو عدد معين من أعضاء البرلمان، وقد يكون الاستفتاء من حيث مياعده سابقا على صدور القانون، إذا ما تطلب الدستور إجراءه قبل إقرار البرلمان للقانون، وقد يكون لاحقا إذا ما تطلب الدستور إجراءه بعد إقرار البرلمان للقانون، أما من حيث قوة إلزامه، فالأصل أن يكون ملزما في جميع الأحوال لأنه لا بد من احترام إرادة الشعب، ويمكن تقسيم الاستفتاء من حيث قوته الإلزامية إلى استفتاء ملزم يحكم على البرلمان والحكومة التقيد بنتيجته، وقد يكون استشاريا عندما يكون البرلمان والحكومة غير مقيدين بهذه النتيجة.⁽¹⁾

(2)-الاعتراض الشعبي:

يتمثل الاعتراض الشعبي بأن يتقرر لمجموعة معينة من هيئة الناخبين حق الاعتراض على قانون أصدره البرلمان خلال فترة زمنية معينة من تاريخ صدوره، فإذا تم الاعتراض على هذا القانون خلال تلك الفترة يتوقف نفاذ القانون فقط دون الغاءه، ليعرض على الشعب للاستفتاء عليه بالموافقة على ذلك القانون أو رفضه. أما اذا لم يتم الاعتراض على ذلك القانون خلال المدة المحددة في الدستور ، فإنه يعتبر نافذاً من تاريخ صدوره ومن الدساتير التي أخذت بنظام الاعتراض الشعبي الدستور الايطالي العام ١٩٦٨ الذي نظم كيفية الاعتراض على قانون أصدره البرلمان سواء أكان اعتراضاً كلياً أو جزئياً، اذ تطلب موافقة نصف مليون ناخب أو خمسمائة مجلس محلي على الأقل

⁽¹⁾ أحمد، صابر حوحو، نفس المرجع السابق، ص 77.



مع موافقة أغلبية المقترعين في الاستفتاء على ذلك الاعتراض، وأن لا يكون القانون المعترض عليه من ضمن القوانين المالية وخاصة المتعلقة بميزانية الدولة أو قوانين العفو. (1)

(3)- الاقتراح الشعبي:

يقصد بالاقتراح الشعبي إعطاء عدد معين من افراد الشعب السياسي (الناخبين) حق اقتراح مشروعات قوانين امام البرلمان الذي يجب عليه أن يناقشه ويتخذ القرار المناسب بشأنه أما بالموافقة عليه أو رفضه خطوة أولية تتطلب اجراءات اخرى يحددها الدستور لاتمام عملية التشريع كإقرار البرلمان له أو موافقة الشعب على الاقتراح باستفتاء شعبي اذا تطلب الدستور ذلك وتذهب بعض الدساتير الى انه في حالة رفض البرلمان لمشروع قانون مقترح من قبل الشعب الى وجوب عرض الأمر على الشعب لاستفتاءه فيه، بل احيانا يتضمن الاستفتاء ايضاً مشروع قانون موازي للمشروع المقترح يقدمه البرلمان ليختار الشعب أحد المشروعين ويتخذ الاقتراح الشعبي إحدى صورتين :

- الصورة الأولى : مشروع قانون كامل ومبوب ومفصل يصاغ جميع موادها حسبالأصول والاجراءات المتبعة. - الصورة الثانية : مجرد ابداء فكرة او بيان رغبة او وجهة نظر في قانون معين اوجزء منه، على أن يترك للبرلمان أو جهة اخرى أمر الصياغة والاعداد بالشكل النهائي هذا وقد أخذت بالاقتراح الشعبي للقوانين بعض الولايات السويسرية بدرجات وصور مختلفة.(2)

(1) عوض الليمون، نفس المرجع السابق، ص 157.

(2) نعمان ، أحمد الخطيب، الوسيط في النظم السياسية و القانون الدستوري، ط7، عمان : دار الثقافة للنشر و التوزيع، 2011، ص 268.



4- الحل الشعبي:

ويقصد به حق الشعب في حل المجلس النيابي بكامل أعضائه، ويكون ذلك بناء على طلب عدد معين من الناخبين يحدده الدستور، وعندئذ يعرض الاقتراح على الشعب للاستفتاء عليه، فإذا نال النسبة المطلوبة التي ينص عليها الدستور، بحيث تختلف الدساتير من حيث الأغلبية المطلوبة لقبول طلب الحل، فبعضها يشترط موافقة أغلبية مجموع ناخبي الدولة، والبعض الآخر يكفي بموافقة أغلبية الناخبين الذين اشتركوا في انتخاب المجلس النيابي المراد حله، بحيث يحل المجلس النيابي وتجري انتخابات جديدة لاختيار نواب جدد، أما إذا رفض الشعب مسألة الحل اعتبر ذلك بمثابة إعادة الثقة بالمجلس النيابي المراد حله، هذا ولا يزال هذا المظهر من مظاهر الديمقراطية شبه المباشرة يجد تطبيقه في بعض المقاطعات السويسرية.⁽¹⁾

طلب اقالة النائب - إعادة الانتخاب.

يتقرر ذلك بمنح عدد محدد من الناخبين حق طلب إعادة الانتخاب في الدائرة الانتخابية قبل انتهاء الفصل التشريعي المحدد للبرلمان، في حال تقديرهم بأن هذا النائب أصبح غير قادر على الاستمرار في العمل النيابي لأي سبب يقدرونه. وقد يترتب على إعادة الانتخاب في الدائرة الانتخابية إما فوز النائب ذاته أو نائب آخر. وقد أحاطت الدساتير التي تأخذ بهذا المظهر في حال ممارسته ببعض الضمانات، كأن يوقع على طلب إعادة الانتخاب عدد معين من هيئة الناخبين، أو في حالة إعادة انتخاب النائب ذاته تدفع له تكاليف المالية لإعادة الانتخاب.

⁽¹⁾ أحمد صابر حوحو، نفس المرجع السابق، ص 80.



ومن الدساتير التي أخذت بهذا المظهر بعض دساتير الولايات المتحدة الأمريكية كدستور

ولاية كاليفورنيا لعام ودستور ولاية لوس انجلوس لعام 1911.⁽¹⁾

عزل رئيس الجمهورية:

تنص بعض الدساتير على حق الشعب في عزل رئيس الجمهورية مني فقد ثقة ذلك الشعب،

ومن هذه الدساتير دستور فيمار الألماني ١٩١٩ الذي اجاز عزل رئيس الجمهورية قبل انقضاء مدة

الرئاسة التي انتخب لها، ويتم ذلك بناء على طلب عدد معين من الناخبين، وموافقة المجلس المنتخب

(الريخستاج) باغلبية ثلثي أعضائه وموافقة الشعب في استفتاء عام، وبمجرد صدور قرار الريخستاج

يوقف رئيس الجمهورية عن العمل، ولكن اذا لم يوافق الشعب على قرار الريخستاج. وجب حل

ريخستاج وإجراء انتخابات جديدة.⁽²⁾

الفرع الثاني: خصائص الديمقراطية.

إذا كانت الديمقراطية الغربية تعرف بأنها حكم الشعب بالشعب ومن اجل الشعب، فإن

الخصيصة الجوهرية لهذه الديمقراطية تتركز على اعتبار الشعب مصدر السيادة يمارسها بنفسه أو

بواسطة نواب عنه او بالطريقتين مجتمعتين.

وتتميز الديمقراطية الغربية التقليدية بعدة خصائص نوجزها بما يلي:

أولا : الديمقراطية التقليدية مذهب سياسي

⁽¹⁾ عوض الليمون، نفس المرجع السابق ، ص 157.

⁽²⁾ نعمان، أحمد الخطيب ، نفس المرجع السابق ، ص 270.



تتميز الديمقراطية الغربية التقليدية بأنها مذهب سياسي يقوم على اعتبار الشعب مصدر السيادة وصاحب السلطة الحقيقية يمارسها بالطريقة التي تناسبه وتحقق له الحرية والمساواة. والديمقراطية الغربية التقليدية بهذه الصفة تختلف عن غيرها من الديمقراطيات الحديثة سواء منها الديمقراطية الماركسية او الديمقراطية الاجتماعية التي تهدف وتسعى كل منها إلى التركيز على الجانب الاقتصادي والاجتماعي وتحقيق المساواة الاجتماعية بين الأفراد قبل تحقيق الحرية والمساواة السياسية

ومع ذلك فقد بدأت أنظمة الديمقراطيات الغربية تميل الى تطعيم نفسها ببعض مظاهر الديمقراطيات الاشتراكية إيماناً منها بأهميتها وضرورتها لتحقيق الحرية الحقيقية للفرد وإنشاء جسر من الثقة بينه وبين النظام السياسي. لأنها دون ذلك تبقى الديمقراطية الغربية ديمقراطية تقليدية معنوية روحانية فقط. (1)

ثانياً: الديمقراطية التقليدية مذهب روحاني

هذه الخاصية مستمدة من الخاصية الأولى ، ومعناها أن الديمقراطية التقليدية فكرة معنوية بعيدة عن الماديات، فهي متعلقة بكيفية ممارسة الحكم وسيله ، وقصدها تحقيق اشتراك أكبر عدد ممكن من الأفراد في ادارة الشؤون العامة بالدولة مع مراعاة مبدأ المساواة بينهم. (2)

(1) نعمان، أحمد الخطيب، نفس المرجع السابق ، ص 230.

(2) محمد ، كامل ليلة، النظم السياسية (الدولة و الحكومة)، بيروت : دار النهضة العربية للطباعة و النشر، 1969 ، ص 123.



ثالثا : كفالة الديمقراطية للمساواة وللحقوق والحريات

إذا كانت الديمقراطية تقوم على أساس تمكين الشعب من المشاركة في الحكم، فإنها تفرض وتقرر مبدأ المساواة بين جميع المواطنين في إطار الدولة الواحدة في ممارسة شؤون الحكم وفي التمتع بحماية القانون على أساس من المساواة التامة أمام القانون بين كل المواطنين دون تمييز بينهم على أي أساس كيفما كان. فالديمقراطية تحقق مبدأ المساواة القانونية، دون السعي لتحقيق المساواة الاجتماعية، وهذا الأمر هو ما يؤخذ على الديمقراطية لأنه بدون مساواة مادية، فعلية واجتماعية، تبقى الديمقراطية السياسية ميزة الطبقة معينة، والمساواة الاجتماعية تتمظهر أساسا في التوزيع العادل للثروات وفي تكافؤ الفرص.

وتعتبر الديمقراطية ضمانا أساسية لسيادة حقوق الإنسان والحريات العامة، حيث أن الديمقراطية ظهرت في الأصل كسلاح ضد الاستبداد وإطلاقية السلطة أخذا بعين الاعتبار لما ينتج عن ذلك من التضيق على ممارسة الحقوق والحريات.

ولهذا فالديمقراطية كمذهب أو نظام للحكم. ترمي إلى كفالة الحقوق الفردية، وحماية ممارسة الأفراد لمختلف الحريات، وعلى الأخص الحرية السياسية، دون إغفال للحقوق والحريات الاجتماعية التي أصبحت من أهم أهداف الديمقراطية خاصة بعد نهاية الحرب العالمية الثانية، حيث أصبحت الديمقراطية ذات أبعاد متعددة سياسية واجتماعية.

وتعد الديمقراطية الضمانة الأساسية لحق الاختلاف والتنوع . ولحماية حقوق الأقلية في نفس الوقت. لهذا فالديمقراطية تقوم أساسا على احترام وتحقيق حقوق الأفراد وحرياتهم العامة. ونتيجة لذلك، يمكن القول بأن للديمقراطية شروط ومقومات أساسية لا بد من توفرها وضمانها تشريعا وممارسة، وعلى



رأس هذه المقومات تأتي مسألة الحقوق والحريات، التي يعد ضمانها واحترامها معيارا أساسيا لتصنيف أنظمة الحكم إما في إطار الأنظمة الديمقراطية، أو على العكس من ذلك في إطار الأنظمة التسلطية والاستبدادية. (1)

رابعاً: الديمقراطية مذهب فردي

تنظر الديمقراطية للفرد بصفته الأدمية التجريدية دون النظر الى إنتماءات الأفراد واتجاهاتهم السياسية على اعتبار أنهم أعضاء في الجماعة البشرية. وتبعاً لذلك، فإن الحقوق السياسية تترتب للأفراد والجماعات مجرد كونهم أعضاء في الجماعة البشرية دون النظر إلى أي اعتبار يتعلق بانتمااتهم واتجاهاتهم السياسية أو الطبقية، وعلى هذا الأساس فهي تترتب المساواة بينهم في ممارسة الحقوق السياسية.

وعلى هذا الأساس قامت الديمقراطية الغربية على مبدأ، أن الأمة تتكون من أفراد متساويين في الحقوق لا يربطهم أي رابط سوى انتمائهم إلى دولة واحدة ، دون أن تترتب انتماء الأفراد الى طوائف أو نقابات معينة أية امتيازات تميزهم عن باقي الأفراد في المجتمع. (2)

خامساً: الديمقراطية التقليدية تقرر المساواة

تقوم الديمقراطية الغربية التقليدية على تقرير المساواة بين الأفراد، ولكن المساواة التي تقصدها هنا هي المساواة القانونية لا المساواة الحقيقية الفعلية .

(1) أحمد مفيد، النظرية العامة للقانون الدستوري و المؤسسات السياسية (دراسة في الدولة و الدستور و أنظمة الحكم الديمقراطي و آليات المشاركة السياسية) ط2، دون بلد، دون دار نشر ، 2015 ، ص 110.

(2) عوض الليمون، نفس المرجع السابق ، ص 149.



الفصل الأول: الإطار المفاهيمي لمفهوم الديمقراطية التشاركية



والمساواة التي تهدف الديمقراطية التقليدية إلى تحقيقها في تمكين الفرد من المساهمة في ادارة شؤون الحكم بغض النظر عن الأصل أو الجنس أو اللغة أو الدين أو الانتماء إلى طبقة أو مركز اجتماعي معين.⁽¹⁾

⁽¹⁾ نعمان، أحمد الخطيب، نفس المرجع السابق، ص 230.



المبحث الثاني : الديمقراطية التشاركية كمفهوم و كمؤشرات

يعتبر مفهوم الديمقراطية التشاركية مصطلحا ظهر في سنوات الخمسينيات و الستينيات من القرن الماضي و يعود ذلك إلى تغيرات سياسية و إجتماعية في نية المشاركة لا سيما مع إرتفاع درجة الوعي الناتج عن الرفع في مستوى التعليم و تزايد دور وسائل الإعلام مما ساهم ذلك في بناء القدرات و تطوير مهارات المواطنين، الأمر الذي أدى إلى الرفع من حنكة المواطنين السياسية ما سمي " التعبئة المعرفية " الذي دفع الراديكاليون الأمريكيون اليساريون الأوروبيون بأن يسمع صوتها في جميع أنحاء العالم و قد كانت هذه المطالبة بمثابة البادرة الأولى لظهور النهج التشاركي، و كان من أبرز العوامل التي ساهمت في ولوج هذا المصطلح للديمقراطية التشاركية حيث كان محورها تضاعف الإنتقادات الموجهة حول محدودية الديمقراطية التمثيلية.

المطلب الأول: لمحة عامة عن الديمقراطية التشاركية

لقد ظهر مفهوم الديمقراطية التشاركية أول مرة خلال الستينيات من القرن الماضي في المجال الصناعي والاقتصادي، وهذا عندما لجأت بعض الشركات الكبرى في الولايات المتحدة الأمريكية إلى إشراك عمالها و إطاراتها في كيفية تنظيم وتسيير العمل وطرق الإنتاج فيها ومناقشة كل هذه المسائل واتخاذ القرارات الملائمة بشأنها ثم متابعة ومراقبة تنفيذها. هذه التجربة الناجحة في المجال الاقتصادي، تم اقتباسها وتطبيقها في المجال السياسي خاصة على المستوى المحلي، وذلك



بإشراك المواطنين في مناقشة الشؤون والقضايا العامة والتداول بخصوصها واتخاذ القرارات السياسية التي يقتنعون بها وتنال رضاهم ويحرصون على متابعة تنفيذها من طرف الهيئات الرسمية المنتخبة.⁽¹⁾

الفرع الأول: ظهور مصطلح الديمقراطية التشاركية

برزت عدة عوامل ساهمت في ولوج مصطلح الديمقراطية التشاركية حيث كان محورها تضاعف الانتقادات الموجهة حول محدودية الديمقراطية التمثيلية، وهو ما عكس الفجوة المتزايدة بين الممثلين والقوى الاجتماعية، المركزية المفرطة إلى جانب عدم قدرة المواطنين على التعبير عن آرائهم نظرا لطول فترة العهدة الانتخابية ، وعليه ارتبطت الديمقراطية التشاركية إلى حد كبير ببناء القواعد الأولى للدولة الاجتماعية لهذا اعتبر بيار كالام - PIERRE Calame المختص في قضايا الحوكمة والمشاركة بأن الديمقراطية التشاركية تعد بمثابة محاولة إعادة بناء البني وتشكيل عناصر الشرعية بمعنى إعادة النظر في مسألة توزيع السلطة ومأسسة المشاركة عبر مؤسسات دستورية قوية تساهم في تعميق الشرعية القائمة على أسس موضوعية قانونية.⁽²⁾

والجدير بالذكر، أن مفهوم الديمقراطية التشاركية يعتبر مفهوما روسيا أعيد إحيائه خلال السجال الثقافي الذي عرفته فترة الستينيات من القرن الماضي 1960، فقد ظهر لأول مرة في المجال الصناعي والاقتصادي واعتمده كبريات الشركات في الولايات المتحدة الأمريكية، في سبيل إضفاء الطابع الديمقراطي على أداء الشركات الصناعية وذلك بإقحام العمال في عملية صناعة القرار على

⁽¹⁾ عبد ، الكرم بالة و الطاهر، بوكي، الديمقراطية التشاركية كآلية لتفعيل التنمية المحلية في الجزائر، (مذكرة ماستر في العلوم السياسية تخصص سياسية هامة و إدارة محلية (الوادي)، جامعة الشهيد حمى لخضر، كلية الحقوق و العلوم السياسية، قسم العلوم السياسية)، 2017/2018، ص 03.

⁽²⁾ إيتسام مقدم، نفس المرجع السابق ، ص 54.



جميع مستويات الشركة، يشير هذا الأسلوب من التسيير إلى الإدارة بالمشاركة التي تتيح إمكانية المساهمة في عمليات صنع القرار ومراقبة مدى تنفيذه، الأمر الذي يفضي إلى جودة الخدمة أو السلعة، لكنها استعملت في المجال السياسي للدلالة على جودة السياسات العمومية وحوكمة المؤسسات وترشيد القرارات.⁽¹⁾

وسجل عقد الثمانينيات، ولا سيما الأعوام الختامية لذلك العقد تقدما خارقا للعادة لصالح الديمقراطية حول العالم، فمع نهاية عام 1990، باتت تضيف عدد أكبر من البلدان المستقلة في خانة الدول الديمقراطية، مقارنة بأي وقت مضى من تاريخ العالم الحديث. (د) وهنا نجد الدراسة التي قدمها صامويل هنتغتون في كتابه (الموجة الثالثة) حول حركات التحول من الأنظمة التسلطية الشمولية إلى الديمقراطية، والتي اجتاحت العالم بين عامي 1974 و1990، أي منذ احتدام أزمة النفط وما ترتب عليها من نتائج سياسية واقتصادية وحتى تفكك الاتحاد السوفيتي، وما نتج عنه من انهيار النظم الشيوعية في أوروبا الشرقية، وأمريكا اللاتينية، وظهور الدراسات التنموية الجديدة و خلال تسعينيات القرن العشرين نجد أن النزعة التشاركية طغت في النظرية الديمقراطية على المناظرات المتعلقة بالعلاقة بين الديمقراطية والعدالة، العلاقة التي همشتها الباراداييم التوزيعية.⁽²⁾

ومن هنا يظهر مفهوم الديمقراطية المشاركة أو التشاركية - la democratie participative كطريقة لإدارة شؤون المجتمع، تهدف لخلق تنظيم من أجل زيادة مشاركة المواطنين لأجل تطوير المجتمعات المحلية على نحو متماسك ومستدام. (3) وتمنح للمواطن آليات المراقبة

⁽¹⁾ إيتسام مقدم، المرجع نفسه، ص 54.

⁽²⁾ سعيدة ، كحال ، الديمقراطية التشاركية والتنمية الإنسانية المستدامة -دراسة حالة الجزائر، (أطروحة دكتوراه علوم في العلوم السياسية - فرع العلاقات الدولية، كلية العلوم السياسية، قسم العلاقات الدولية، جامعة صالح بوينيدر قسنطينة 03، 2016/2017، ص 155.



المباشرة لمحتوى السياسات، فهي تدور في محتوى التعريف الذي قدمه لنكولن Lincoln، على أنها:

"حكم الشعب، بواسطة الشعب، من أجل الشعب".⁽¹⁾

الفرع الثاني: مفهوم الديمقراطية التشاركية

قصد الإلمام بمفهوم الديمقراطية التشاركية، وجب التطرق (أولاً) إلى مدلولها اللغوي

ثم التطرق إلى مفهوما الإصطلاحي (ثانياً):

أولاً: المدلول اللغوي للديمقراطية التشاركية

كما أشرنا في المبحث السابق فإن لفظة الديمقراطية تتكون من جزأين، الأول DEMOS وتعني الشعب، وكلمة "KRATOS"، وبذلك تصبح الكلمة "DEMOSKRATOS" أي حكم الشعب، وعليه فإن أصل كلمة الديمقراطية يوناني، تم استعماله من طرف باقي اللغات الأخرى ومنها العربية، فكلمة ديمقراطية ليست عربية في الأصل بل تمت استعارتها من اللغة اليونانية القديمة، ومن ثم استعمالها في الدراسات العربية.

و يجد الباحث في موضوع الديمقراطية، أنه مفهوم لا يكاد ينفك عن التقدم والتطور المستمر، كونه يستوعب ويتكيف مع جميع الأزمنة والظروف منذ نشأته، فهو يعد آلية ونظرية في الوقت ذاته،

⁽¹⁾ سعيدة ، كحال ، نفس المرجع السابق، ص 154.



كما تعد ذات معنى إيديولوجي ومحتوى تحليلي، لذا تعددت التعاريف التي ساقها الدارسون والباحثون في مختلف المجالات الفلسفية والسياسية والاجتماعية⁽¹⁾ و هو كما أشرنا سابقا.

أما في ما يخص التشاركية (المشاركة) فإنه تتفاوت التعريفات المختلفة للمشاركة بين العموم والتحديد وبين الشمول والضييق، كما اختلفت الزوايا التي ينظر منها كل باحث وباختلاف المجال الذي يعمل فيه، فكلمة المشاركة Participation مشتقة من اسم المفعول للكلمة اللاتينية Participate ويتكون هذا المصطلح من جزأين الأول وهو Part بمعنى جزء، والثاني وهو Compare ويعني (القيام) وبالتالي فإن كلمة المشاركة تعني حرفيا to take part، أي القيام بدور، وعلى هذا الأساس تعرف المشاركة بأنها "المساهمة الفعلية والكاملة الرسمية والغير الرسمية للأفراد والجماعات في كل أنشطة المجتمع الاقتصادية والاجتماعية والسياسية بهدف تحقيق الصالح العام."⁽²⁾

ثانيا: المدلول الاصطلاحي

يعد مفهوم المشاركة أو التشاركية مفهوما مرتبطا بالمجتمع المفتوح الديمقراطي، وهو مكون أساسي من مكونات التنمية البشرية كما يفهمها و يسعى من أجل تحقيقها برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، فالتوسع في النظم الديمقراطية أدى إلى زيادة التركيز على مساءلة الدول أمام المواطنين.⁽³⁾

⁽¹⁾ عمر ، بوجلال، الديمقراطية التشاركية في ظل الاصلاحات السياسية في الجزائر 1989-2014 الواقع و آليات التفعيل، (مذكرة ماجستير في العلوم السياسية تخصص الدراسات السياسية المقارنة، كلية العلوم السياسية والعلاقات الدولية، قسم التنظيم السياسي و الإداري، جامعة الجزائر 03)، 2014/2015، ص 22.

⁽²⁾ عمر بوجلال، المرجع نفسه ، ص 23 .

⁽³⁾ محمد ، سمير عيادي ، إبراهيم زروقي، «الديمقراطية التشاركية و منطق ترقية حقوق الإنسان»، مجلة أكاديميا، العدد الثاني، 2014، ص 59.



وإذا كانت الديمقراطية التمثيلية، هي شكل من أشكال الديمقراطية يعبر فيها الناس عن إرادتهم من خلال الممثلين المنتخبين ويفوضون إليهم حق التحدث باسمهم. فإن الديمقراطية التشاركية هي الأخرى واحدة من أشكال الديمقراطية لا تختلف من حيث الهدف العام عن الديمقراطية التمثيلية بحيث قوامها تقاسم السلطة وممارستها عن طريق الاختيار الحر، وذلك بناء على آليات جديدة في العملية الديمقراطية تعزز من مشاركة المواطنين في صنع القرار السياسي والسياسة العامة. وتشير الديمقراطية التشاركية إلى جميع الآليات والإجراءات التي تزيد من مشاركة المواطنين في الحياة السياسية وتزيد من دورهم في صنع القرار (24). كما عبر الديمقراطية التشاركية حسب الباحث الفرنسي الويك بلوديو (Loic Blondiaux)، في تعريفها الأبسط والأكثر شمولية عن جميع الأساليب والإجراءات التي تهدف إلى إشراك المواطنين العاديين في عملية صنع القرار السياسي. وبالتالي، تعزيز الشخصية الديمقراطية للنظام السياسي.⁽¹⁾

إنها تعنى بشكل مبسط أن يكون للمواطنين دوراً ورأياً في صناعة القرارات التي تؤثر في حياتهم سواء بشكل مباشر، أو من خلال مؤسسات شرعية وسيطة تمثل مصالحهم، ويقوم هذا النوع من المشاركة الواسعة على حرية التنظيم وحرية التعبير، وأيضاً على قدرات المشاركة البناءة، وبعد مبدأ المشاركة حالياً من الهواجس التي تؤرق بال مختلف المجتمعات والدول وكذا المنظمات الدولية، لاسيما وأن تقارير التنمية البشرية الصادرة عن منظمة الأمم المتحدة تشير إلى أرقام جد مرتفعة فيما

⁽¹⁾ إلياس، ميسوم، «الديمقراطية التشاركية (قراءة في المفهوم)»، مجلة الميدان للعلوم و الإنسانية و الإجتماعية، المجلد 03، العدد 03، جامعة وهران 2، 2020، ص 276.



يتعلق بسكان العالم الذين يعجزون في فرض أي تأثير حقيقي على الأداء الاقتصادي والاجتماعي والسياسي للمجتمعات التي يعيشون فيها.⁽¹⁾

يعرفها الفيلسوف الأمريكي "جون ديوي" بأنها مشاركة كل من يتأثر بالمؤسسات الاجتماعية، حيث يشارك الفرد في رسم ونتاج هذه المؤسسات والسياسات التي تنتج عنها و قد عرفها "الأمين شريط" بأنها: "هي شكل أو صورة جديدة للديمقراطية تتمثل في مشاركة المواطنين مباشرة في مناقشة الشؤون العمومية واتخاذ القرارات المتعلقة بهم، كما تعرف بأنها توسيع ممارسة السلطة إلى المواطنين، عن طريق إشراكهم في الحوار والنقاش العمومي واتخاذ القرار السياسي المترتب عن ذلك".⁽²⁾

و ما قد يلاحظ على جل هذه التعريفات أنها لا تحتوي على تعريف جامع مانع إلا أنها تصب في قالب و معنى واحد وهو أهمية مشاركة المواطن في القرارات التي تهمة، من خلال الحوار والنقاش وطرح البدائل المشتركة و كذلك وا فرصة للتعبير عن آرائه وطرح خياراته.

المطلب الثاني: مؤشرات الديمقراطية التشاركية

إن تطبيق الديمقراطية التشاركية يفرض علينا الوقوف عند تجليات ذلك من خلال رصد مجموعة من المؤشرات الكفيلة بقياس مبدأ الديمقراطية التشاركية، والذي يأتي في مقدمة هذه المؤشرات: المشاركة والشراكة، الشفافية والمساءلة، والفعالية التمكين، واحترام حقوق الإنسان و سيادة القانون والمساواة، التمايز والتخصص الوظيفي بين فواعلها.

(1) محمد سمير عيادي ، إبراهيم زروقي، نفس المرجع السابق، ص 60.

(2) عبد الكريم باله، نفس المرجع السابق، ص 5.



الفرع الأول : مؤشر المشاركة والشراكة

إن موضوع المشاركة قد مر بنا في عنصر سابق، وقد توضح معنا سابقا أهميته كركيزة في مقولات المقاربة التشاركية. فإشراك كافة المواطنين من دون تمييز انطلاقا من وعيهم بدافع الذاتي والتطوعي، والذي يترجم شعورهم بالمسؤولية الاجتماعية اتجاه أهدافهم العامة والمشاركة. فالروابط التي تنشأ بين أعضاء المجتمع يتوقع أن تحقق أو تشبع حاجاتهم ما يدفع إلى الاهتمام والذي يتبلور من خلال المشاركة ففي المجتمعات الغربية تعتبر المشاركة وسيلة لحماية المصالح الفردية، كما أن المشاركة من بين أهم المعايير الدالة على اقتفاء الأسلوب الديمقراطي في الحكم، إضافة لكونه عد من أبرز الخصائص التي تميز طريقة الحياة الديمقراطية عن سواها من الطرق والأساليب الأخرى المعتمدة في إدارة الشأن العام للمجتمعات البشرية المعاصرة، حيث تتحدد مؤشرات المشاركة في الحضور للاجتماعات واللقاءات والرقابة والمشاركة في الانتخابات والمناقشة والتشاور وتقديم الاقتراحات والمساهمة في بلورة الاستراتيجيات والخطط وصياغة السياسات العامة وتنفيذها وتقييمها... وإذ يعتبر مؤشر الشراكة أهم عنصر في المقاربة التشاركية، بحيث يشير هذا البعد المهم إلى جملة الإجراءات التي تتيح إمكانية تعبئة وتحقيق أقصى قدر ممكن من الأهداف وإتاحة الفرصة الكاملة لجميع الفاعلين.⁽¹⁾

⁽¹⁾ عمر، بوجلال، نفس المرجع السابق، ص 57.



الفرع الثاني : مؤشرات الشفافية و سيادة القانون

يقيس هذا المؤشر مختلف الإدراكات الحسية للمفاهيم التالية : الانتخابات الحرة، شفافية القوانين و السياسات، حرية الصحافة...الخ. (1)

و يعتبر من أهم العناصر وذلك لأنه يدعو إلى تعزيز الشفافية وربطها بمبدأ المساءلة كي تعزز مصداقية الفاعلين وعلى ضوءها تكرر قيم وأهداف الديمقراطية التشاركية. (2)

فمن خلال مؤشري الشفافية والمساءلة يمكن قياس أداء الديمقراطية التشاركية من حيث الفعالية بفحص الآليات والإجراءات التي يصنع عبرها القرار وذلك من خلال وجود قنوات اتصال فعالة بين مختلف الفاعلين من عدمها، بما في ذلك توفر وإيصال المعلومات لتلك الفواعل وطريقة وصول المعلومة إليهم كأطراف مهمة في العملية التشاركية، مما يضمن الاطلاع عليها ومراقبتها وتتبعها، وكلما زادت هذه المعلومات من حيث الكم ومن حيث صدقها كلما ارتفع بذلك معدل الشفافية والمساءلة. (3)

أما مؤشر المساواة وحقوق الإنسان، فلأن الديمقراطية ثقافة وممارسة، صارت مرتبطة بحقوق الإنسان، من حيث هي مشاركة سياسية للناس في ممارسة الشأن العام، هذا من جهة، ومن ناحية المقاربة التشاركية التي تفترض وجود نسق يتفاعل من خلاله مجموعة من الفواعل دون تمييز أو إقصاء، خاصة ما يتعلق بالفواعل الغير الرسمية، مركزة على المساواة السياسية والتي يرى ألان توري

(1) طكوش صبرينة، فاضل صباح، «واقع الحكم الراشد في الجزائر»، مجلة العلوم التجارية، المجلد 17، عدد 39، 2018، ص 13.

(2) ناصر الدين، باقي، «دور الديمقراطية التشاركية في تحقيق التنمية في الجزائر دراسة في الأبعاد والمؤشرات -»، مجلة الناقد للدراسات السياسية، العدد الأول أكتوبر 2017، ص 162.

(3) عمر، بوجلال، نفس المرجع السابق، ص 58.



أنها تتمثل في "أن الأعضاء الأكثر ضعفا في جماعة سياسية لهم الحق على حكوماتهم برعاية واحترام متساويين لما يضمنه الأعضاء الأكثر قوة لأنفسهم، ذلك لأنه إذا كانت بعض الأفراد حرية اتخاذ القرارات، أيا كانت نتائجها على النفع العام، فينبغي أن يتمتع كافة الأفراد بالحرية ذاتها" هذا المؤشر الذي يشرعن مبدأ المبادرة كحق مكرس لتحقيق طموحات كل الفاعلين سواء السياسية أو الاقتصادية أو الاجتماعية أو الثقافية دون تمييز عرقي أو جنسي أو اثني أو لغوي أو أيديولوجي أو الوضع الاجتماعي واحترام كرامة الإنسان، تحقيقا لما سطره الإعلان العالمي لحقوق الإنسان خاصة في مادته الثانية. كما أن الاعتراف بالحقوق السياسية سيكون فارغا من مضمونه، ما لم يؤد إلى منح الأمن لجميع الفاعلين، وبسط الضمانات الشرعية بسطا دائما، ومعها تدخل الدولة التي تؤمن الحياة للأكثر ضعفا.⁽¹⁾

ومما لا شك فيه، أن مؤشر سيادة القانون يعني وجود منظومة قانونية واضحة تحكم جميع أطراف الفاعلة، تحدد بدقة وشفافية دور كل فاعل ومجال تخصصه وحدود الشراكة وآلياتها، كما يوضح وبدقة شبيل الرقابة والمسائلة باحتكام جميع الأطراف إلى قواعده العامة والمجردة دون تمييز، كما أن وجود ثورة تكنولوجية في وسائل الإعلام والاتصال، يعزز من العملية التشاركية بين الفواعل المختلفة وهو مؤشر مهم إذا توافرت فيه شرط الاستقلالية. باعتباره يوفر المعلومات التي تتيح الرقابة والمساءلة والمشاركة وأخذ المبادرة. وفي ظل استقلالية وفعالية المؤسسات الإعلامية تستطيع جميع الحركات والمنظمات والمؤسسات المختلفة الإعلان عن نفسها في مواجهة ذوي النفوذ وتعبر عن ما

⁽¹⁾ عمر بوجلال، نفس المرجع السابق، ص 59.



لديها من أولويات، حيث أوضح كل من إيتيان فارفاك وصونيا باتي على أن ديمقراطية المعلومات يتيح للمواطنين الرغبة في المشاركة مباشرة في صناعة القرارات السياسية التي تمسهم.⁽¹⁾

الفرع الثالث: مؤشر الفعالية والتمكين

وتأتي الفعالية وحسن الاستجابة كمؤشرين آخرين مهنيين ضمن المقاربة التشاركية، وهو قدرة الفواعل (الدولة، المجتمع المدني، القطاع الخاص، المواطن) على طرح الأهداف وضمان المشاركة الإيجابية الواسعة للأعضاء في صناعة القرارات وصياغة البرامج واقتراح المشاريع وإبداء الآراء، هذا من جهة، ومن جهة أخرى وضع هياكل تنظيمية وتدابير إدارية تتسم بالمرونة وعدم التعقيد والوضوح والتبسيط والديمقراطية، والكفيلة برمتها بنأهيل الجميع إلى التعاطي الشفائي مع الانشغالات العامة والاستجابة للتطلعات المأمولة. كما أن مفهوم التمكين يعتبر من بين المفاهيم الحديثة والتي ظهرت مع تسعينيات القرن العشرين، وهو أحد أهم أبعاد الديمقراطية التشاركية. ومع تطور مصطلح التمكين أصبح بهنم بجميع الجوانب التمكين السياسي والتمكين الاقتصادي والتمكين الاجتماعي ..). فالتمكين عملية مركبة تتطلب تبني سياسات وإجراءات وهياكل مؤسسية وقانونية، بهدف التغلب على أشكال عدم المساواة وضمان الفرص المتكافئة للأفراد في استخدام موارد المجتمع وفي المشاركة السياسية تحديداً، ولا يقصد بالتمكين السياسي المشاركة في أنظمة الحكم القائمة على ما هي عليه، بل لا بد من العمل المستمر، من أجل تحديثها واستبدال بعض نظمها بنظم أخرى تسمح بمشاركة الغالبية من الشعب في الشأن العام، والمشاركة في إدارة الدولة والمجتمع وفي كل مؤسسات صنع القرار والتمكين كمؤشر هام للديمقراطية التشاركية، لا يمكن اعتبار فعاليته إذا غابت الشبل الداعمة للتشارك وعلى

⁽¹⁾ عمر بوجلال، نفس المرجع السابق، ص 60.



الفصل الأول: الإطار المفاهيمي لمفهوم الديمقراطية التشاركية



رأسها الديمقراطية، بما تعنيه من تركيز للسلطة وغياب قنوات الاتصال بين المركز والأطراف، لذا نجد التمكين كبد مهم للديمقراطية التشاركية يركز على فتح المجال للمواطن والجماعات للمشاركة بفعالية في صنع القرار ونزع القيود التي تعيق هذه الممارسة.⁽¹⁾

⁽¹⁾ ناصر الدين، باقي، نفس المرجع السابق، ص 163.



خلاصة الفصل:

بناء على ما سبق ذكره يمكن القول بأن الديمقراطية التشاركية تعد من المواضيع الحديثة نسبياً التي توصف على أنها براديجم قديم في سياق جديد، وهو ما تؤكدته المواثيق الدولية التي تناولت بالدراسة مشاركة المواطنين في تدابير الشؤون العمومية بمعنى أنها ركزت على أحد أبعاد الديمقراطية التشاركية أو بالأحرى اهتمت بالموضوع في حد ذاته وما يحمله من مضامين، ولم تدقق في استخدام الديمقراطية التشاركية كمصطلح، والذي جاء نتيجة فشل صور الديمقراطية، وكذا الدعوة الملحة على تبني النهج الديمقراطي التشاركي الذي أضحت ضرورة حتمية.

الفصل الثاني:

مساهمة الديمقراطية التشاركية في التنمية
المحلية



مقدمة الفصل

تتمحور التنمية التشاركية على افتراض محوري واساسي يتعلق بتقاسم السلطة والمعارف المختلفة اي بمعنى التركيز على المشاركة والشفافية ، وهذا الامر لا يتأتى الي من خلال تباني النهج الديمقراطي وتفعيل دور الجهات الفاعلة المحلية والسعي نحو احترام حقوق الانسان اضافة الى تشجيع المبادرات المحلية والتمكين وتطوير مهارات المواطنين المحليين واستشارتهم في سبيل تحقيق التنمية المحلية فمبدا التشارك في تحقيق التنمية المحلية يتضمن ضرورة اشراك كل فئات المجتمع بغض النظر عن الجنس ، العرق ، اللغة ، السن ، وما الى ذلك من جهة وكذا اعتماد التنوع والتعدد أي ان يمس كافة المجالات السياسية والاقتصادية والاجتماعية والإدارية من جهة أخرى ، إضافة الى تعدد نماذج الديمقراطية التشاركية عبر مختلف دول العالم ولمعرفة علاقة بين ديمقراطية التشاركية والتنمية المحلية ودورها في تعزيز هذه الأخيرة تم تقسيم الفصل الثاني الى مبحثين :

المبحث الأول : علاقة الديمقراطية التشاركية بـ صور التنمية المحلية

المبحث الثاني : تجسيد مساهمة الديمقراطية التشاركية بالتنمية المحلية في التجارب

الدولية



المبحث الأول : علاقة الديمقراطية التشاركية بصور التنمية المحلية

لقد اصبح موضوع الديمقراطية التشاركية او المشاركة الشعبية من اهم الموضوعات التي تشغل علماء الاجتماع والسياسة والاقتصاد والإدارة وذلك على الصعيد الدولي بالنسبة للدول المتقدمة وكذا تلك النامية حيث يعتبر مفهوم المشاركة مفهوما مرتبطا بالمجتمع المفتوح الديمقراطي وهو مكون أساسي من مكونات التنمية البشرية كما يعرفها ويسعي الى تحقيقها برنامج الأمم المتحدة الإنمائي

ومن اجل الإحاطة الجيدة بهذه المقاربة الجديدة للديمقراطية ، فقد تم تقسيم هذا المبحث الى مطلبين :

المطلب الأول : تجسيد علاقة الديمقراطية التشاركية بالتنمية المحلية السياسية

والإدارية

إن الحديث عن التنمية السياسية في إطار الديمقراطية التشاركية يجر الباحثين والمهتمين بالشأن السياسي إلى التفكير في الأسس التي تستند عليها نظرية الطريق الثالث، والتي تتمحور أساسا حول ترسيخ الإصلاح الديمقراطي من خلال استحداث وسائل حكم جديدة وفعالة، إعادة ترتيب علاقة الدولة بمواطنيها ضمان مشاركة سياسية أوسع للمواطنين، إعادة اختراع مجتمع مدني قوي، كما يرى مؤسسي هذه النظرية أن التمثيل السياسي أثبت عجزه عن الإيفاء بالوعود والتعبير عن تطلعات وطموحات المواطنين

الفرع الأول : النقاش العام

هي من بين الآليات المكرسة في ظل التشريع في كل من كندا و الو لايات المتحدة الامريكية، وفرنسا، وتسمح هذه الآلية بمناقشة جملة المشاريع المزمع القيام بها بحيث يؤخذ بعين الاعتبار مناقشة



مدى أهمية المشاريع وملاءمتها من عدمها، خصائصها وأهدافها الرئيسية،¹ كما أن النقاش العام عبارة عن وسيلة إعلام سابقة عن اتخاذ القرار والذي يتجسد من خلال التزام الإدارة من جهة بنشر المعلومات الخاصة بالمشروع المراد القيام بإنجازه، ومن جهة أخرى تمكين المواطنين لإبداء ملاحظاتهم التي قد يكون لها تأثير نظرا لأهميتها البالغة على الجوانب الاجتماعية والاقتصادية.

الفرع الثاني : الاستفتاء المحلي

يعد الاستفتاء المحلي أو ما يعرف بالاستفتاء الإداري من أحدث الآليات لمشاركة المواطنين في اتخاذ القرارات التي تهم الصالح العام، فهو من الأساليب الحديثة المعتمدة خاصة في الدول الديمقراطية الغربية، وذلك نتيجة لاتساع ثقافتها في ميادين اللامركزية والمواطنة والديمقراطية المحلية، كما هو الحال في بريطانيا التي كرستها واعتمدها، وذلك من خلال تبنيها لأسلوب الورقة الخضراء للتعرف على رأي الجمهور ووجهات نظره حول موضوع معين، كما أن هذه الآلية ترسخت جذورها في المجتمع الأمريكي فهي جد مألوفة في المسائل الإدارية، خاصة مع ما تعرفه أمريكا من تطور تكنولوجي²

تخول مثل هذه الآلية للمسؤولين المحليين طلب رأي المواطنين بصفة رسمية، إذ بواسطتها ينادى المواطن من أجل التعبير عن رأيه بواسطة الاستفتاء حول موضوع يراد أخذ قرار بشأنه من طرف هيئة معينة، وبالتالي فهي تجسد أهم المبادئ التي تقوم عليها الديمقراطية والمتمثل في كون

¹ زياد، ليلة، مشاركة المواطنين في حماية البيئة، (مذكرة ماجستير في القانون الدولي، فرع القانون الدولي لحقوق الإنسان، كلية الحقوق، جامعة تيزي وزو)، 2010، ص 98.

² إيتسام مقدم، نفس المرجع السابق، ص 361.



الشعب هو مصدر كل سلطة، من خلال تمكينه من المشاركة الفعلية في اتخاذ القرارات التي تهم شؤونهم المحلية، وتجدر الإشارة أن الجزائر لا تأخذ بهذه الآلية بالرغم من أهميتها، على عكس فرنسا التي لم تتوانى عن تكريسه¹

الفرع الثالث: بناء مجتمع مدني محلي قوي وأخلاقه الخدمة العمومية المحلية

ترتكز هذه الآلية في المقام الأول على مدى الدور الذي يلعبه المجتمع المدني على الصعيد المحلي بمعنى أن هيئات المجتمع المدني المحلية هي التي تساهم في مسألة تهميشها وابعادها عن صناعة القرار المحلي و تتمثل فكرة الخدمة العمومية المحلية في الادارة الاخلاقية للمرفق العمومي .

اولا : اعادة بناء مجتمع مدني محلي قوي

- إما لأن ها لا تمتلك الدراية الكافية بحقوقها المنصوص عليها قانونا.
 - أو أن ها تسعى لتحقيق مصالحها الخاصة ولا تولي أهمية للصالح العام.
 - أو أن ها تفتقد لعنصري المواجهة والجرأة على كسب التحدي، وتتخوف من عواقب الفعل المتخذ.
 - أو غيرها من التصرفات والسلوكات الدالة على هشاشة البناء المدني والحس التطوعي.
- إن مسؤولية هذا التهميش الممارس في حق هيئات المجتمع المدني على المستوى المحلي لا تقع على كاهل هذه الهيئات لوحدها، وإنما ما تتقاسمها مع السلطات العمومية، فإن الكثير من الدراسات تبرهن على أن ضعف المجتمع المدني ما هو إلا انعكاس عن هشاشة دور السلطات

¹ إبتسام مقدم، نفس المرجع السابق، ص 362.



العمومية، كما أن ها تشير على عدم ديمقراطيتها نتيجة تضيقها على العمل المدني من خلال إقرار قوانين تعيق سيرها وقدرتها على التغيير.

يستشف مما سبق، أن بناء مجتمع مدني محلي فعال ومساهم في إطار الديمقراطية التشاركية يحتاج إلى استراتيجيات يمكن تلخيصها في:

أ- من حيث دور السلطة السياسية:

- مراجعة الأطر القانونية والتشريعية الناظمة للحريات الأساسية وحقوق الإنسان، وإعادة النظر في الإجراءات المنظمة لتكوين منظمات المجتمع المدني ورفع القيود عنها، وتوسيع مجال مشاركتها بفعالية.

- مراعاة التفاعل والتعاون والاعتماد المتبادل بين المواطن، المجتمع والهيئات الرسمية المحلية، وتعزيز قيم المواطنة وتفعيل مفهوم الحق سواء سياسيا، اجتماعيا، اقتصاديا، ثقافيا وغيرها، كل ذلك في سبيل ترسيخ ثقافة سياسية مشاركة¹

- إعلام المواطن وجعله متصل بصفة دائمة بكل ما يدور حوله، وعلى دراية تامة بمنحى الشؤون العمومية المحلية، وذلك عن طريق استخدام وسائل الاتصال والإعلام التقليدية كالإذاعات المحلية، الملصقات، النشرات الجدارية وغيرها، أو باستعمال شبكات التواصل الحديثة المعتمدة على الفضاء السبرنتيكي كالمواقع الالكترونية، صفحات التواصل الاجتماعي كالفيسبوك، تويتر، سكايب، يوتيوب وغيرها، وتفعيل القاعدة التشاركية التي تمكن المواطن من المساهمة في دفع التنمية المحلية.

¹ عبد الغني أمريدة. القوانين التنظيمية وقوانين الانتخابات على ضوء الدستور، المجلة المغربية للسياسات العمومية، العدد 16/15، 2015، ص 147.



ب- من حيث دور هيئات المجتمع المدني المحلي:

- تبني النزعة الذاتية: بمعنى الاعتماد على الذات، إثبات الذات، مما ينتج عنه تدعيماً للاستقلالية لأن المجتمع المدني المستقل هو الذي يخلق التميز والقادر على التأثير في السياسات العمومية المحلية، لا بل المساهم الفعال في صياغتها.¹

- تمثين الروابط الاجتماعية بينها وبين المواطنين، والعمل على تعبئتهم للانخراط في العمل الجمعي وتنمية الحس المدني التطوعي، وذلك من خلال تكوين الموارد البشرية لترسيخ ثقافة المواطنة، وما تحمله من قيم للتسامح، التضامن، التعاون وهو الأمر الذي يمكن من المساهمة في دفع أشكال الجريمة المنظمة.

- الدفاع عن مصالح المواطنين من خلال التوجه إلى الجهات المعنية وطرح انشغالات الساكنة المحليين والتفاوض مع مسؤولي هذه الجهات.

-إجراء المسوحات واستطلاعات الرأي وعرضها أمام الجهات المعنية.

ثانياً : أخلاقة الخدمة العمومية المحلية

بسبب استفحال الآفات والظواهر السلبية ورداءة التسيير وسوء استغلال الموارد جلها مظاهر أدت إلى اعتلال الإدارة، فضلاً عن أشكال الرشوة، المحاباة، المحسوبية، التسلط في استعمال السلطة من خلال استخدام المنصب في خدمة المصلحة الشخصية، الشأن الذي جعل الباحثين والدارسين وكذا المهتمين بالشأن السياسي والإداري يحاولون صياغة مدخل أو مقاربة سمي بمدخل أخلاقة الخدمة العمومية أو الحياة العامة أو الإدارة العمومية أو المرفق العمومي، تعددت التسميات لكن المحتوى

¹ عبد الغني أمريدة. المرجع نفسه، ص 149.



والمعنى ذاته، والذي يقصد به مراعاة الجانب الأخلاقي في إدارة المرافق العمومية عموماً والمحلية منها على وجه التحديد، نظراً لانتشار مظاهر الفساد وغياب المساءلة والشفافية على صعيد إدارة الجماعات الإقليمية ومن هذا المنطلق سعت حكومات الدول إلى إيجاد أساليب تقضي على هذه الآفات السلبية داخل الإدارات العمومية والتي لها انعكاس على المجتمع برمته، بحكم أن الأفراد العاملين في هذه الإدارات ما هم إلا مواطنين ينتمون إلى المجتمع¹، وهو ما يؤثر على هذا الأخير والعكس صحيح. وفي سبيل أحلقة المرافق العمومية المحلية ثمة مجموعة من التدابير الكفيلة بذلك تتمثل في:

- إعادة ترتيب علاقة المواطن بالجماعات الإقليمية، وذلك عن طريق إقرار ميثاق في كل عهدة انتخابية ينظم العلاقة بين مختلف الفواعل المحلية بما في ذلك المواطنين.²
- العمل على حسن استقبال المواطن والاستجابة لتطلعاته ومطالبه لأن المعاملة الحسنة بإمكانها إعادة بعث الثقة.
- إنشاء نظم حديثة للكشف عن مظاهر الفساد، وتعزيز الشفافية كإقامة المرصد المحلي لتعزيز الشفافية ومحاربة الفساد، أو تأسيس خط أخضر للتبليغ عن المخاطر والآفات التي تتخر جسم الإدارات العمومية وتعتري نجاح برامج التنمية المحلية.

¹ إبتسام مقدم، نفس المرجع السابق، ص 365.

² إبتسام مقدم، المرجع نفسه، ص 366.



- اتخاذ إجراءات ردية صارمة تعاقب كل مخالف لأسس التنظيم ومقوماته سواء من ناحية المواطنين أو الموظفين والمنتخبين، وذلك منعا للتجاوزات وإسقاط فكرة التمادي على الآخرين والإساءة إلى الكرامة الإنسانية وانتهاك حقوق الإنسان ووضع حد لتبديد المال العام.¹
- تفعيل آلية المساءلة والرقابة على أداء الجماعات الإقليمية، وذلك من خلال توسيع حرية الصحافة المرئية المكتوبة و السمعية، وعدم الضغط عليها لكن شريطة تحري المعلومات الصحيحة ومعاينة كل ناشر لمعلومات خاطئة أو مغلوطة تخدش بكرامة الأشخاص وتشوه سمعتهم. بالإضافة إلى ذلك، يستدعي الأمر اعتماد معايير ترسخ "أخلاقيات جديدة" من خلال:
 - تقنين مقاييس الأخلاق في إطار قانوني،
 - وضع مقاييس أخلاق واضحة،
 - دعم المبادرات في الأخلاق والسلوك،
 - وضع إجراءات تأديبية مناسبة،
 - جعل القيم الأخلاقية عملية عن طريق نشرها والتركيز على الوقاية مع الحرص على التطبيق.
- وعموما يمكن القول أن سبب تقدم الأمم يعود بالدرجة الأولى إلى تبنيها منظومة أخلاقية تركز فكرة الأخلاق فوق القوانين الوضعية، بمعنى أن الضمير الأخلاقي لا يحتاج إلى قانون يُحتكم إليه، وإنما ما يضبط وينظم نفسه بناء على ما يمتلكه من أخلاق. وهذه العقيدة يتطلب إرساؤها إشراك

¹ إيتسام مقدم، نفس المرجع السابق، ص 367.



الفصل الثاني: مساهمة الديمقراطية التشاركية في التنمية المحلية



المؤسسات التربوية والدينية، وكذا يتوقف على الأسرة التي تعتبر نواة المجتمع، فإذا صلحت صلح

المجتمع ككل، لهذا يجب الاستثمار في الأسرة وتوفير لها كافة الضروريات.¹

¹ ابتسام مقدم ، المرجع نفسه، ص 367 ض 368.



المطلب الثاني: تجسيد علاقة الديمقراطية التشاركية بالتنمية المحلية الاقتصادية و الاجتماعية

برزت فكرة مؤدوها أن التنمية لا تتحقق إلا إذا تم الأخذ بالجوانب الاجتماعية والسلوكية في الحساب وانصرف الى اعتبارها عملية تحرر إنساني تشمل على تلبية الحاجات الأساسية للأفراد وتتيح لهم الفرصة في صناعة القرار بفعالية وتعتبر التنمية الاقتصادية الشغل الشاغل لكثير من الدارسين والباحثين في الحقل التنموي، وذلك نظرا للوفرة في الانظريات التي تتولت بدراسة المسألة التنموية فضلا عن كونها تعبر عن حالة اقتصاد الدول الذي يعتبر مؤشرا دالا على تقدم هذه الأخيرة أو تخلفها.

الفرع الأول: الميزانيات التشاركية

كان أول تطبيق لها في مدينة بورتو أليغري البرازيلية سنة 1989، لنتشر فيما بعد في العديد من الدول كأريكا (2010) وفرنسا (2014) وتونس (2017)، ليلغ عدد البلديات التي تطبقها حاليا عن أزيد من ألف (1000) بلدية على مستوى العالم، وتعتبر هذه الآلية أرقى صور الديمقراطية التشاركية، لكونها تسمح بالانتقال من مستوى التشاور إلى الاشتراك الفعلي في صياغة الميزانية المحلية، وهو ما يتيح الوصول إلى شبه إجماع حول السياسات العامة المحلية المنتهجة وتتمثل هذه الآلية في تخصيص نسبة من الميزانية السنوية للجماعة المحلية للتشاور بشأنها بين كل من أعضاء المجالس المحلية المنتخبة والجمهور المعني من حي أو منطقة تحديد أولويات إنجاز



مشاريع ذات منفعة هامة وبالأخص قرارات الاستثمار في الأشغال العامة، بحيث يتم إنجازها تحت الإشراف المباشر للسكان المعنيين من بداية المشروع إلى نهايته.¹

الفرع الثاني: التخطيط التشاركي

نتيجة تعالي الأصوات المنادية بضرورة إدماج الجهات الفاعلة في عملية صناعة القرارات ورسم السياسات العمومية لاسيما على المستوى المحلي، تغير مفهوم الفكر التنموي بإتجاه تدعيم اللامركزية وتشجيع المشاركة الشعبية بدل المركزية، ومن تم برزت منظومة جديدة تتضمن "بناء القدرات"، المقاربة التشاركية، التخطيط الإقليمي والمحلي، والتركيز على الكفاءات وتسقط تلك الأفكار التي كانت قائمة والتي تتمثل في إقامة المؤسسات، هيمنة الدولة على النشاط السياسي والاقتصادي والاجتماعي والإداري، ومن تم اعتماد التخطيط المركزي والتشديد على التكنوقراطية.² إن هذا التطور المطرد ساهم في ظهور ما يسمى بالتخطيط التشاركي والذي يعرف على أن ه مقارنة تستند على التفاوض وتحل محل السوق ذاتية التنظيم، فهي تفترض مسبقا مجتمعا قائما على الحكم الذاتي، والذي يسمح بمشاركة الجمعيات التطوعية والمجتمع المدني، فالحكم الذاتي يشير إلى حالة تعكس تأثير المواطنين بقرار ما في عملية صناعة القرار، استنادا على درجة وأهمية ما يكون قد أثر فيهم، كما يمثل كذلك الطريقة التي تعبر عن تجاوز الفصل القائم بين الاقتصاد وبقية قطاعات المجتمع، وعليه

¹ إبتسام مقدم، نفس المرجع السابق، ص 349

² إبتسام، مقدم، المرجع نفسه، ص ص (349-350).



فهي توفر إطارا مؤسسيا لإعادة دمج الاقتصاد في المجتمع، فضلا عن أن هـ يعتبر نظاما محفزا على الابتكار.¹

أما عن التخطيط التشاركي على المستوى المحلي، فهو يقتضي تكريس سلسلة من الديناميات التفاعلية التي تتيح للمواطنين المحليين وكافة الجهات الفاعلة القيام بأدوار محورية ضمن عملية التخطيط التنموي، والتي يمكن تلخيصها فيما يمكن تسميته "بدورة التخطيط التشاركي التي تهدف إلى تعزيز مكونات المرونة من خلال استمرارية عملية التنظيم، المشاركة، التجربة، التكيف والتعلم، ويشمل ذلك اختبار التقنيات المناسبة والبحث عن الحلول الملائمة وخلق ثقافة الحكم الرشيد.²

الفرع الثالث: تنويع الإقتصاد المحلي ومبدأ المساعدة الذاتية

في ظل المقاربة التشاركية فإن تحقيق التنمية الاقتصادية المحلية يستدعي مشاركة كافة الفاعلين كل حسب مجال تخصصه بعبارة أخرى، فإن المواطن العادي وهيئات المجتمع المدني يسعون لتنشيط الاقتصاد عن طريق التركيز على الاقتصاد المنزلي المنتج للثروة والمنشط للنشاط السياحي والمساهم في تنمية المجتمع على اعتبار أنه انتقل من مجرد نشاط إلى علم قائم بذاته، وذلك نتيجة التقدم العلمي المطرد، وكذا تطور الحياة وطرق العيش وبذلك أضحي الاقتصاد المنزلي الوسيلة التي بواسطتها يمكن إحداث تغييرات جذرية في المجتمع، لهذا تستند فلسفة هذا الاقتصاد على تحقيق

¹ إبتسام ، مقدم، نفس المرجع السابق، صص(351- 352).

² إبتسام مقدم ، المرجع نفسه، ص 352



التكامل، تحسين الأوضاع المعيشية والتنمية الاقتصادية عن طريق «تنمية الفرد والأسرة والمجتمع، الاهتمام بجميع فئات المجتمع، التعرف على حاجات الناس واهتماماتهم.¹

أولاً : تنويع الإقتصاد المحلي

فمن خلال ما تقدم، يتبين أن الاقتصاد المنزلي يعتبر الفرد مركز اهتمامه ومحور موضوعاته، كما أن ه يتخذ من الإنسان وسيلته، وهذا الأمر يندرج ضمن ما يسمى بالتمكين الذي يتضمن مشاركة الأفراد في بلورة الحياة العامة، وهذا إن دل على شيء فإن ه يدل على دور المقاربة التشاركية في تحقيق التنمية الاقتصادية استنادا إلى الاقتصاد المنزلي.²

إضافة إلى ما سبق، فإنه في إطار ذات المقاربة فإنه يمكن للمجتمع المدني بمختلف مؤسساته إتاحة الفرص للمواطنين للمساهمة في بلوغ أهداف التنمية الاقتصادية بما في ذلك الفئات والشرائح المهمشة، كأن تقوم هيئات المجتمع المدني بمساعدة هذه الأخيرة على انجاز مشاريع تنموية بناء على تقديم مساعدات مالية و اعانات مادية ومدعم بالإرشادات والنصائح وغيرها.

وفي سياق آخر، وتدعيما لفكرة تنويع الاقتصاد المحلي يتطلب الأمر سعي الجماعات المحلية القطاع الخاص المحلي نحو الاستثمار في المجالات المختلفة كالتجارة، الصناعة، الزراعة والسياحة وغيرها، دون تركيز الاهتمام فقط على المداخل الناتجة عن الضرائب والرسوم لاسيما وأن ما يقارب 90% من موارد الجماعات المحلية محصلة من الوعاء الضريبي أو الجباية المباشرة.³

¹ ابتسام مقدم، نفس المرجع السابق، ص 359.

² ابتسام مقدم، المرجع نفسه، ص 359 ص 360.

³ المرجع نفسه، ص 361.



ثانيا : تعميق مبدأ المساعدة الذاتية

وذلك من خلال عمل أفراد المجتمع المحلي على إثبات أنفسهم وتوحيد جهودهم، بغرض بناء مواطن صالح مرن يتقبل الأطروحات والأفكار الجديدة² شريطة القيام بعمليات التحيين والتصفية، فليس كل ما هو جديد مفيد قد يؤدي بالمواطن إلى الهلاك والإضرار بأفراد مجتمعه.¹

يستشف من جراء الدراسة مجموعة من العوائق التي تحول دون تجسيد الديمقراطية التشاركية

على المستوى المحلي، والتي يمكن إجمالها في:

- غياب الاتصال بين المواطنين والمجتمع المدني من جهة والمواطنين والمجتمع المدني والهيئات المحلية المنتخبة من جهة أخرى والذي يعزى سببه إلى انعدام آليات الحوار وتبادل الآراء.

- ذبوع البيروقراطية وغياب الشفافية، الأمر الذي يساهم في تغيب المواطنين و هيئات المجتمع المدني من عمليات صناعة القرار المحلي لاسيما في المداولات التي تعقدها المجالس المحلية المنتخبة، وما تتدارسه من برامج ومخططات تنموية.

- تغليب النزعة الفردية سواء بالنسبة للمواطنين حيث يظهر ذلك من خلال عدم الاهتمام وإظهار اللامبالاة بالشؤون المحلية التي تخص بلديتهم، أو بالنسبة للمجتمع المدني الذي يتناسى دوره في تأطير المواطنين وتنمية الحس المدني، وينصرف إلى التركيز على أمور ضيقة فيما بين تنظيمات المجتمع المدني.

- غياب تنظيم الدورات التكوينية لفائدة المنتخبين المحليين، والمجتمع المدني، وكذا القطاع الخاص، بغرض تحسين المستوى وتجديد المعارف لاسيما مع الثورة المعلوماتية والرقمنة.¹

¹ إبتسام مقدم، نفس المرجع السابق، ص 68.



الفصل الثاني: مساهمة الديمقراطية التشاركية في التنمية المحلية



¹ إيتسام، مقدم، نفس المرجع السابق ، ص 70.



المبحث الثاني : مساهمة الديمقراطية التشاركية في التنمية المحلية في التجارب الدولية

تعددت نماذج الديمقراطية التشاركية عبر مختلف دول العالم، غير أن الهدف الأسمى وراء ذلك يكمن في إقحام أصحاب المصلحة في تدبير الشؤون العمومية بشتى الطرق والوسائل: ¹ ولمعرفة

العلاقة بين الديمقراطية التشاركية والتنمية المحلية .

المطلب الأول : مساهمة الديمقراطية التشاركية في التنمية المحلية في الدول المتقدمة

يعد اجتماع المدينة **Town meeting** النموذج الأصلي الذي يشير المشارك في المداولات، حالياً يميل رجال السياسة إلى توطيد الصلة بين المواطنين والمؤسسات الحكومية في النظام التداولي، فقد يعزى ظهور إلى الولايات المتحدة الأمريكية كأول جمهورية ديمقراطية حديثة في ساحات الخطاب العام، وعليه فإن ولوج اجتماعات المدينة كان ضمن مجموعة أوسع من ممارسات المشاركة الشعبية أو ما يطلق عليه بالديمقراطية التشاركية وتعتبر التجربة الفرنسية والتي أنشأت مجالس الأحياء حيث اعتبرت أطار للتشاور والمشاركة والتي كانت من التجارب الناجحة على الصعيد المحلي والدولي. ²

¹ إبتسام، مقدم، نفس المرجع السابق ، ص ص (71-72).

² إبتسام مقدم، المرجع نفسه، 70.



الفرع الأول: تجسيد علاقة الديمقراطية التشاركية بالتنمية المحلية في الولايات المتحدة الأمريكية

احتلت في القرن الثامن عشر تجربة اجتماعات المدينة مكانة بارزة في العديد من المستعمرات البريطانية في أمريكا الشمالية¹ لاسيما في مدينة انجلترا الجديدة **Nouvelle Angleterre** التي اعتبرت كنموذج ناجح عن الحكم الذاتي المحلي وكمكان للتعلم يفتح أبوابه أمام أشكال المواطنة الأكثر اتساعا على مستوى الدولة سواء وطنيا أو محليا.¹

فقد استندت اجتماعات المدينة في هذه الفترة على الإجماع، الانسجام والتجانس التي تميل بالضرورة إلى اتخاذ قرارات فعالة، ومنه سادت فكرة الرأي العام خدمة للتوافق الاجتماعي، وعليه اعتبر التضمين من الأساليب الأكثر ملائمة لإعادة توزيع السلطة وشكلا من أشكال الرقابة الاجتماعية، فالإجماع يتطلب التشاور مع أعضاء المجتمع حيث كانت تشارك باستمرار حوالي 200 إلى 300 أسرة تمتلك وعيا مشتركا بأن الأجهزة السياسية قادرة على الاستجابة لمطالبهم.²

فقد كانت اجتماعات المدينة تشكل اللبنة الأولى لبناء الدولة الأمريكية التي تم إنشاؤها من الأسفل من قبل المواطنين العاديين على سبيل المثال فإن الرئيس جون آدامز **John ADAMS** بدأ مسار السياسي كعضو في اجتماع المدينة برينتري، **Braintree** فقد أطلق على اجتماعات المدينة في الفكر الجمهوري الحديث مصطلح "الجماهير الجديدة" التي أعطت إضافة للديمقراطية التداولية.

¹ ابتسام مقدم، نفس المرجع السابق، ص 70 ص 71.

² ابتسام مقدم، المرجع نفسه، ص 71.



والجدير بالذكر أن تنظيم هذه الاجتماعات كان يعقد بشكل غير رسمي ، لكنه في نهاية القرن الثامن عشر وفي سياق المناقشات الدائرة حول الاستقلال والثورة جاء الإقرار الدستوري لها.

في منتصف القرن العشرين واجهت الديمقراطية الأمريكية تحديات دفعتها نحو تحفيز جهود إعادة الاستثمار في الشكل السياسي لاجتماع المدينة من خلال تكيفه مع البيئة الاجتماعية والإعلامية الجديدة ومن تبعات هذا الجهود أنه برز "اجتماع مدينة أمريكا على الهواء" وهو عبارة عن برنامج إذاعي وطني بث بين 1956-1935 الذي كان يضم خبراء للدفاع عن وجهات النظر المختلفة ومناقشة مشاكل الأسبوع، حيث كانت تتاح الفرصة للمستمعين لإبداء رأيهم وطرح انشغالاتهم إلى أن أصبحت في وقت لاحق هذا البرامج الحوارية تبث على شاشة التلفزيون.¹

أما في القرن الواحد والعشرين ازداد مجال المشاركة العامة بشكل كبير في الولايات المتحدة ويرجع الفضل إلى منظمة **أمريكا سبيك • America Speaks** الرائدة في التشاور والمداولات، والتي كانت تسعى إلى اتخاذ القرارات بواسطة استخدام الأساليب التشاركية كبديل أصيلة ذات طابع سياسي، والتي من شأنها توسيع عملية التمكين لتضم الجهات الفاعلة 1وعلى هذا الأساس مكنت اجتماعات المدينة من إعادة المشاركة السياسية إلى إطارها الاجتماعي، وذلك من خلال تقوية الاندماج الاجتماعي لإثبات الاتجا نحو مشاركة أكثر شمولية تسمح بفك القيود وتلبية احتياجات القاطنين 2وعليه فإن اجتماعات المدينة تجعل المواطنين في قلب أية عملية صناعة القرار نظرا لكون أن هذه

¹ ابتسام مقدم، نفس المرجع السابق، ص 71.



الآليات التشاركية تشكل وحدات محلية جد قريبة منهم، إلى جانب ذلك فإن المعلومة في إطار هذه الآلية تنتقل بشكل سريع بين الأفراد ذوي المصلحة.¹

اجتماعات المدينة في القرن الواحد والعشرين شهدت تطورات هائلة، وذلك نظرا لتزايد استخدام التكنولوجيا حيث أصبحت هذه الاجتماعات تعقد في قاعات جد متطورة مجهزة بلوحات المفاتيح الرقمية المتصلة بواسطة واي فاي Wifi ونظام للمشاركة والسمع تحوي القاعات كذلك على شاشات عالية الجودة وذات تقنيات متطورة تعرض جداول أعمال ونشرات وكل ما يتعلق بالاجتماع، يتم تعيين 10 أشخاص عشوائيا للجلوس على طاولة مستديرة، يصل عدد المشاركين إلى 800 شخص في مدن أخرى، ثم بعدها يطلب من المشاركين تقييم الخيارات ومشاركة المواطنين وتشجيعهم على التفكير في الخيارات التي تقدم أفضل ضمانات للمواطن " ثم يتم التصويت عليها ليتم بعد ذلك الخروج بالاستنتاجات النهائية حول التشاور، ويحصل جميع المشاركين على نسخ عن التقرير النهائي، إضافة إلى آلة تصوير تحوي فعاليات هذا النقاش حتى يتسنى لهم إظهار أشغال اجتماع المدينة للمواطنين الآخرين.²

وبالتالي فإن اجتماعات المدينة تشكل أداة مهمة تسمح للمواطنين بالمشاركة في تقديم اقتراحاتهم في سياسة المدينة، فهي بذلك تحقق ثلاثة أبعاد رئيسية: التواصل مع المواطنين بشكل علني في المجتمع، التماس مشاركة المواطنين في اجتماعات المدينة، وكذا الحصول على فرص للمشاركة، فاجتماع المدينة هو الحل البديل لحركات الوساطة المواطنة وشكل من أشكال الحياة المدنية التي

¹ إيتسام، مقدم، نفس المرجع السابق، ص ص (71-72).

² إيتسام مقدم، المرجع نفسه، ص 76.



تجمع ممثلي جماعات المصالح، الناشطين والمواطنين العاديين على قدم المساواة في صنع القرارات العامة، ما يعكس كذلك إضفاء الطابع الاحتراقي على النشاط وإعادة تصميم المسؤولية الاجتماعية¹.

الفرع الثاني: تجسيد علاقة الديمقراطية التشاركية بالتنمية المحلية في فرنسا

يرى دونيز جودلات وآخرون بأن الديمقراطية التشاركية تعنى في المقام الأول بتلبية احتياجات وطموحات أغلبية المواطنين وتشجيعهم على المشاركة في اللجان المحلية التي تأخذ أشكال مختلفة إما للاستجابة، للاستفسار حول المعلومات أو التركيز على الفرد واحتياجاته النفسية واهتماماته الشخصية، والتي تمكن من الحصول على بعض السيطرة الإدراكية من خلال المعلومات المتعلقة بإدارة شؤون مدينته، وعليه فإن المشاركة في هذه المؤسسات تشير إلى محاولة الاندماج الاجتماعي وتحقيق الاتصال والاحتكاك بالآخرين ، وذلك من شأنه كسر التهميش والإقصاء.²

وعلى هذا الأساس، فإن تبني المقاربة التشاركية يستلزم اعتماد نظم المشاركة المؤسسية التي تضفي الشرعية على هذا الاختيار والتي تستهدف تنظيم مشاركة المواطنين في رسم سياسة المدينة أو ضبط مشاريع التخطيط وونتيجة لذلك اعتبرت مجالس الأحياء إطارا للتشاور والمشاركة، تلك الشراكة المرتبطة بالمساواة في الكرامة وفي إعداد ومتابعة القرارات الرسمية، ولهذا تعد مجالس الأحياء بمثابة هيئات استشارية تسعى إلى تقديم مقترحات بشأن مسألة أو قضية تتعلق بالحي أو بالمدينة، فهذه المجالس تشكل إحدى الآليات للتقرب من الساكنة في إطار السياسات المحلية التي من شأنها منع

¹ إبتسام مقدم، نفس المرجع السابق، ص77.

² إبتسام مقدم، المرجع نفسه، ص 77.



الصراع داخل الإدارة، تقديم أفضل الخدمات العمومية، إقامة البنى التحتية، تسهيل تطبيق القرارات وكذا تشجيع الساكنة لتقديم الحلول، كما أنها تشكل علاجا لأزمة التمثيل وأحيانا رابطا يجمع بين المنتخبين والمواطنين فضلا عن أنها تشير إلى شكل من أشكال التربية السياسية القائمة على تدريب المواطنين وتنمية قدراتهم.¹

كان أول إنشاء قانوني لمجالس الأحياء في فرنسا (7 مجالس حي) في الفترة ما بين سبتمبر 1995 وفبراير 1996، تم تمديد التجربة إلى 19 منطقة إدارية مع أواخر 1996.

وفي سنة 2002 تم إنشاء مجالس الأحياء بمقتضى القانون رقم 276-2002 الصادر في 27 فبراير 2002 المتعلق بديمقراطية القرب² أو كما يسمى كذلك بقانون vaillant والذي سمي كذلك نظرا لكون مشروع قانون ديمقراطية القرب تم إعداد من قبل دانيال فيلون Daniel Vaillant منتخب باريس الذي أدلى بالزامية إنشاء مجالس الأحياء في جميع البلديات.²

وفي ذات السياق، يمكن لرئيس البلدية استشارة مجالس الأحياء، والتي تقدم بدورها مقترحات بشأن أية مسألة تتعلق بالحي أو بالمدينة، كما يمكنه فتح مجال مشاركة المجالس في إعداد وتنفيذ وتقييم الإجراءات المتعلقة بالحي، لاسيما ما تعلق منها بسياسة المدينة، فمن خلال ما تقدم يبدو أن مجالس الأحياء تسعى إلى ضمان تمثيل مختلف الفئات وتلبية مصالحها المتعلقة بالشأن العمومي،

¹ إبتسام مقدم، نفس المرجع السابق، ص 77.

² إبتسام مقدم، المرجع نفسه، ص 78.



كما اعتبر ستيفان ديون Stephane Dion في عام 1984 أن مجالس الأحياء تشكل مكانا للنضال من أجل السلطة والوصول إلى الموارد المتاحة، فهي تمثل إطار لاستيعاب رهانات الديمقراطية المحلية.¹

إن مجالس الأحياء تمثل نظام للتواصل والنقاش في الحياة العامة المحلية، والذي يمكنها من ممارسة الضغط والتأثير على قرارات البلدية، فهذه المجالس تعتبر بمثابة وسيلة لتمكين وإشراك المواطنين والتي من شأنها إقامة علاقات اجتماعية تفضي إلى التغيير في العقليات من خلال تبادل وجهات النظر المختلفة.²

بالإضافة إلى مجالس الأحياء يعترف القانون العام للجماعات الإقليمية بقدرة المجلس البلدي على إنشاء لجان استشارية للنظر في المشاكل ذات الأهمية المشتركة والتي تخص جزء أو كل إقليم البلدية تعمل هذه اللجان بالموازاة مع مجالس الأحياء وكأن الغرض من وراء إقامة هذه اللجان الاستشارية هو توسيع نطاق المشاركة التي من شأنها تنويع وتعدد الأفكار، وبالتالي فإن مجالس الأحياء تشكل اللبنة الأولى والركيزة الرئيسة في تعميق الديمقراطية التشاركية سواء في فرنسا أو في دول أخرى.

المطلب الثاني: مساهمة الديمقراطية التشاركية في التنمية المحلية في الدول النامية

تعددت نماذج الديمقراطية التشاركية عبر مختلف دول العالم منها المتقدمة والنامية وما سنعرض في هذا المطلب يلخص ثلاثة نماذج لكل من البرازيل وأستراليا والجزائر حيث لكل منها أسلوبها في الانتقال من الأنظمة الدكتاتورية نحو الانفتاح السياسي بنتهاج النظام الديمقراطي الذي يركز على

¹ إبتسام ، مقدم، نفس المرجع السابق ، ص ص(78-79).

² إبتسام مقدم، المرجع نفسه، ص 78 ض 79.



تقاسم وتشارك السلطة وذلك من خلال تعظيم المشاركة الشعبية واقامة نظام حر لهم يدمج بين الديمقراطية التمثيلية والديمقراطية التشاركية.

الفرع الأول: تجسيد علاقة الديمقراطية التشاركية بالتنمية المحلية في البرازيل

تزامن ظهور الميزانية التشاركية في بورتو أليغري كأداة من أدوات الديمقراطية التشاركية عقب الانتخابات البلدية سنة، 1988 فقد انتقلت البرازيل في هذه المرحلة من النظام الديكتاتوري نحو الانفتاح السياسي بانتهاج النظام الديمقراطي الذي يركز على تقاسم السلطة مع الجهات الفاعلة السياسية، والتي كانت مستبعدة من مباشرة الحكم ووضع السياسات وصنع القرار، فقد عززت البرازيل انتقالها إلى الحكم المدني الهادف إلى إضفاء الطابع الديمقراطي على الحكم، وذلك قصد الاستجابة لمطالب الجبهة الشعبية التي كانت تناشد بالتغيير في نموذج الإدارة، تعظيم المشاركة الشعبية واقامة نظام حكم يدمج بين الديمقراطية التمثيلية والديمقراطية التشاركية، مفهومي الدولة والمجتمع المدني والتي من شأنها تعميق المواطنة من خلال مشاركة المواطنين في تحديد مسارات المدينة وسياساتها العامة لاسيما الاجتماعية منها ففي عام 1988 اقترح حزب العمال في حملته الانتخابية بمدينة بورتو أليغري نوعا جديدا من الديمقراطية الاقتصادية والذي يتمثل في الميزانية التشاركية كابتكار سياسي اقتصادي يزيد من مشاركة المواطنين مباشرة في اتخاذ القرارات العامة، وقد كان الهدف من وراء هذا الابتكار هو إشراك الفقراء والفئات المهمشة بشكل فعال في الإدارة وتنظيم المجالس الشعبية.¹

¹ إبتسام، مقدم، نفس المرجع السابق، ص ص (72-73).



وضعت عملية الميزانية في أليغري، التي في 1989 خلال فترة حكم العمدة أوليفيو دوترا *Olivio Dutra* وتعمقت سنة 1993 خلال فترة حكم العمدة تارسو جنرو *Tarso Genro* جملة من آليات المشاركة والتخطيط والرقابة الشعبية، ومع انتخاب راول بونت *Raul Pont* سنة 1996 تم تعزيز النموذج الحكم وأصبحت الميزانية التشاركية هي الأداة الرئيسة والنموذج الجديد للسياسات وللوقى الوطنية، التي تهدف إلى إضفاء على السياسات المحلية، فضلا عن التقييم المستمر القائم على المشاركة، أما عن الميزة التي يمتاز بها هذا النموذج تتمثل في عملياته التشاركية لصنع القرار بحكم أن المشاركين لا يقدموا اقتراحات فحسب، بل يمثلون المسؤولون عن ترتيب المشاريع المقترحة على المستوى الإقليمي (المحلي) ففي ظل هذا التصور يصوت المشاركون عن طريق الديمقراطية المباشرة في جلسات عامة ممثلين من بينهم يهتمون بالمفاوضات مع إدارة البلدية ويشمل الهيكل الأساسي أيضا عرض (تقرير أو تعديل الإجراءية المتعلقة بالميزانية التشاركية، وهذا من شأنه السماح للجان بالتكيف مع الظروف المستجدة، وعليه لا تقتصر المشاركة على التصويت كل أربع 4 سنوات فحسب وإنما يسمح للمواطن بالمشاركة في إدارة شؤونه العمومية تجاوز البيروقراطية الاشتراكية التي ظهرت في أوروبا الشرقية.¹

تؤكد الدراسات المتعلقة بالميزانية التشاركية لاسيما تلك الأدبيات التي تنصب على مدينة بورتو بأن الميزانية ابتكارا مهما في الديمقراطية اعتبار أنها العليا للديمقراطية في بأسر، كما لها انعكاسات تربوية حيث يتعلم المشاركون الحقوق والمسؤوليات، مما يزيد من توسيع قدراتهم، فضلا عن أنها تحسن الأداء المالي للحكومات وهو ما يزيد من كفاءة الموارد العمومية ويحد من ظاهرة افساد،

¹ ابتسام مقدم، نفس المرجع السابق، ص 73.



الفصل الثاني: مساهمة الديمقراطية التشاركية في التنمية المحلية



والهدف المحوري الذي إلى تحقيقه الميزانية التشاركية يتمثل في القدرة التوزيعية بمعنى أنها تميل إلى تحسين نوعية حياة الفقراء والفئات المهمشة وتنمية التعاون المشترك¹ بمعنى أن اجتماع المدينة يعتبر الإستراتيجية الأكثر تجسيدا للمواطنة النشطة التي تأخذ في عين الاعتبار التركيبة الاجتماعية مما يضيف على نشاطها الصبغة الاحترافية التي تضمن المساواة بين مكونات هذ التركيبة، فهي بهذا الشكل تعيد النظر في توزيع السلطة التي تساهم في إدارة التغيير الاجتماعي.¹

¹ ابتسام مقدم، نفس المرجع السابق، ص 74.



الفرع الثاني : تجسيد علاقة الديمقراطية التشاركية بالتنمية المحلية في أستراليا

تعزى الجذور التاريخية لهيئة المواطنين المحلفين إلى أواخر عام 1960 في ألمانيا، والتي تم استخدامها مع تقنية *plannungszelle* أي خلية التخطيط، وفي عام 1971 أحدثت أول هيئة في الولايات المتحدة الأمريكية، وتسارعت هذه التقنية في الانتشار حيث توسعت إلى أوروبا.¹

تعبر هيئة المواطنين المحلفين عن ممارسة يتم من خلالها دعوة المواطنين العاديين لمناقشة قضايا السياسة ذات البعد المحلي، فهي تتكون من مجموعة من الأشخاص المختارين بشكل عشوائي عن طريق نظام الحصص وتشمل الحصص الديمغرافيات مثل: السن، الجنس، التعليم والعرق قصد تحقيق التوافق بين المواقف لهذا فهي تشير إلى صورة مصغرة عن المجتمع، هذه العملية شبيهة بخلية التخطيط بيتر دنيلز. 2

ففي التجربة الأسترالية «يمثل نظام هيئة المحلفين جزء لا يتجزأ من النظام القضائي للدولة بمعنى أن الهيئة تسعى لإقامة العدل فيقع على عاتق الهيئة مسؤولية مدنية تتطلب تعاون الجميع لضمان جودة الأداء في إطار الديمقراطية، حيث تستلزم هذه العملية بناء القرارات على معلومات دقيقة تجمع بين وجهات نظر مختلفة، وذلك عن طريق عقد جلسات الاستماع التي عادة ما تدوم أربعة أو خمسة أيام كاملة وعند الانتهاء تقدم هيئة المحلفين تقييماً للعملية والخروج بتوصيات.³

¹ إبتسام، مقدم، نفس المرجع السابق، ص 79.

² إبتسام مقدم، المرجع نفسه، ص 79.

³ المرجع نفسه، ص 80.



تتشكل هيئة المحلفين من 12 شخصا يتم اختيارهم بصفة عشوائية، شريطة أن يكون هؤلاء الأشخاص مسجلين في القائمة الانتخابية للتصويت على أعضاء الجمعية التشريعية، ويستثنى من عضوية الهيئة (هيئة المحلفين) الأشخاص الآتية :

- التي تزيد أعمارهم عن 75 عاما.
 - المستبعدون بموجب قانون هيئات المحلفين لعام 1957 المعدل عام 2011 مثل القضاة، ضباط الشرطة، وأعضاء البرلمان.
 - الذين أدينوا بجريمة وحكم عليهم بالسجن المؤبد أو بالسجن لمدة تزيد عن سنتين.
- يتم اللجوء إلى هيئات المحلفين كابتكار لتعميق الديمقراطية التشاركية، فالغرض من إنشاء هيئات المحلفين هو إتاحة مجال التداول والمشاركة لمعالجة المشاكل المختلفة، تحقيق التوازن الاجتماعي بحيث تكون كل الفئات ممثلة في هذه الهيئة، وكذا التصدي للمخاوف الاجتماعية بحجة أن الهيئات تعمل في ظل منطق العمل الجماعي.¹

ففي مارس من كل سنة يقوم مكتب شريف ♦ **Sheriff's office** بإخطار مفوض الانتخابات بعدد المحلفين الذين يتمتعون بالقدرة على خدمة هيئة المحلفين لكل دائرة للسنة التي تبدأ في 1 جويلية.

مثال على لجنة المواطنين المحلفين بشأن إدارة الحدائق الوطنية في نيو ساوث ويلز: نظمت الجامعة الوطنية الأسترالية في كانبيرا **Canberra** في عام 1999 لجنة المواطنين المحلفين لمناقشة

¹ إبتسام، مقدم، نفس المرجع السابق، ص 81.



أنشطة إدارة الميزانية المخصصة للمنتزهات الوطنية، حيث تم اختيار أعضاء هذه اللجنة من ساكنة و كانت الساكنة ممثلة جميعا من حيث الجنس، السن ومكان الإقامة، كما تم استشارة خبراء في إدارة الحدائق والأعشاب الضارة والسياحة والترفيه ومراقبة الحيوانات الوحشية بغية الاتفاق حول برامج إدارة الحدائق الرئيسية الخمسة.¹

الفرع الثالث: تجسيد علاقة الديمقراطية التشاركية بالتنمية المحلية في الجزائر

اعتبر دستور 23 فبراير 1989 بمثابة اللبنة الأولى التي أرست قواعد العمل الديمقراطي التشاركي القائم على مبدأ التعددية السياسية فقد أسس هذا الدستور لظهور جمهورية ديمقراطية فنية تسعى لضمان احترام الحريات الأساسية للأفراد والجماعات، فقد بدأ تمجيد الفرد المواطن واضحا في ظل هذه الجمهورية، كما أقر مبدأ الفصل بين السلطات ودعا للانفتاح السياسي الذي دلت على التوجه الجديد الذي تبنته الدولة آنذاك وذلك نتيجة تضافر مجموعة من العوامل التي أدت إلى توسيع الهوة بين الدولة بمختلف مؤسساتها مع نظامها السياسي من جانب، وبينها وبين أفراد المجتمع من جانب آخر، الأمر الذي انجر عنه ظهور أزمات مختلفة ساهمت في إعادة ترتيب السلطة، وقد شكلت أزمة المشاركة السياسية نقطة تحول عميق في طبيعة العلاقة بين الدولة ككيان سياسي اجتماعي ومواطنيها

¹ عبد الكريم، بالة و الطاهر، بوكي، الديمقراطية التشاركية كآلية لتفعيل التنمية المحلية في الجزائر، (مذكرة ماستر في العلوم السياسية تخصص سياسة عامة وإدارة محلية، جامعة الشهيد حمى لخضر، كلية الحقوق و العلوم السياسية، قسم العلوم السياسية)، 2017-2018، ص ص (89-90).



حيث فشلت المؤسسات السياسية في تعبير عن مصالح مواطنيها، بل الأكثر من ذلك أنها رفضت

إشراكهم في تدبير الحياة العامة ومارست ضدهم الإقصاء بدل الاحتواء.¹

بالإضافة إلى ذلك، فقد أثبتت الدولة عجزها عن تبني مشروع تنموي اجتماعي يسمح بمشاركة الأفراد

في بلورة المخططات التنموية التي يكون لها أثر على الحياة العامة، الشأن الذي دفع بالتشكيك في

شرعية النظام السياسي القائم.²

ومن هذا المنطلق، لاح أمر تبني الجزائر أكثر من أي وقت مضى للنهج الليبرالي واضحا،

فلم يسبق للجزائر أن شهدت مثل ظاهرة تكوين الجمعيات بشكل لافت وسريع الانتشار، ومن تم

أخذت.

مسألة الانفتاح السياسي تتضح معالمها على المستوى الكلي لبنية المجتمع الجزائري وما

صاحبه من تغييرات على صعيد الأطر القانونية التي مكنت من اقتسام السلطة بين الدولة وفواعل

أخرى، فقد مهدت هذ الإصلاحات إلى إحداث تغييرات في طبيعة النظام السياسي الجزائري فانقلبت

الشرعية من شرعية ثورية إلى شرعية دستورية تركز على احترام حقوق الإنسان والحرية والتعددية

والمساواة إلخ.³

وفي ذات السياق ، منح دستور 1989 إمكانية المشاركة للمواطن في ممارسة النشاط

السياسي، وقد كرس هذا الحق من خلال المادة 39 التي اعترفت للمواطن بحرية التعبير، إنشاء

¹ عبد الكريم ، بالة و الطاهر ، بوطي، نفس المرجع السابق ، ص 55.

² عبد الكريم ، بالقو الطاهر بوطي، المرجع نفسه، ص 56.

³ إيتسام، مقدم، نفس المرجع السابق، ص ص (81-82).



الجمعيات وحضور الاجتماعات، كما أضافت المادتان 41-40 أنه يحق للمواطن إنشاء جمعيات ذات طابع سياسي، كما يحق له التمتع بالحقوق المدنية والسياسية، فضلا عن ما سبق، فقد جاءت المادة 47 وي لتتص على أنه: "يحق للمواطن أن ينتخب و ينتخب"، وعليه فقد جاء دستور 1989 بضمانات دستورية وسياسية وقانونية تفتح الفرص أمام مساهمة المواطنين في الحياة العامة، وهي تشير إلى البوادر الأولى للديمقراطية التشاركية.

إلا أن المتفحص لدستور 1976 يترأى له أن الدولة الجزائرية كانت تقر بالاستفتاء كأسلوب من أساليب الديمقراطية التشاركية جنبا إلى جنب مع أسلوب الانتخاب، كما نصت المادة السابعة (7) من نفس الدستور على أن المجلس الشعبي يمثل المجال الذي يعبر فيه الشعب عن إرادته، والإطار الذي يعزز الديمقراطية ويعبر عن قاعدة اللامركزية والمكان الذي يسمح بمشاركة الشعب في إدارة الشؤون العمومية، وقد أشارت المادة التاسعة (9) من الدستور ذاته على أن ممثلي الشعب يتوفر على الكفاءة، النزاهة والالتزام بغض النظر عن الغنى وامتلاك المال.¹

كما تضمن الدستور الإشارة إلى نشر العدالة الاجتماعية، واعتبار الإنسان محور اهتمام في سبيل ترقيته وتطوير شخصيته والسعي نحو تحقيق ازدهار، واعتبرت المادة (27) أن الدولة ديمقراطية تهدف إلى فتح مجال المشاركة للشعب في تحقيق التنمية الاقتصادية، الاجتماعية والثقافية، ويعمل الشعب على تدبير شؤون الإدارة والقيام بمهمة مراقبة الدولة وتأكيدا على ذات الفكرة، جاءت المادة (04) من نفس الدستور مشيرة إلى الطابع التشاركي، حيث نصت على أن الدولة في تنظيمها تعتمد

¹ ناجي، عبد النور، تجربة التعددية الحزبية، و التحول الديمقراطي، دراسة تطبيقية في الجزائر، القاهرة: دار الكتاب الحديث، 2010، صص (60-62).



على مبدأ اللامركزية الذي يبرهن على انتهاج النهج الديمقراطي القائم على المساهمة الفعلية للمواطنين في تدبير الحياة العمومية.

وعليه فإن دستور 1989 ليس هو الدستور الذي أقر الإصلاحات التشاركية، على الرغم من أنه هو التشريع الأساسي الذي أتى بالتعددية، إلا أن دستور 1976 تضمن اعترافاً بأحقية المواطن في ممارسة مواطنيته من خلال تكريس حق المساواة، المشاركة الفعلية، الجنسية، حرية التعبير والاجتماع، حرية إنشاء الجمعيات والنقابات وغيرها من الحقوق الأخرى، وقد خص الدستور في فصله الخامس المعنون "واجبات المواطن"، المواطن بواجب تحقيق التنمية في كافة المجالات وعلى جميع المستويات.

على الرغم من أن دستور 1976 تعرض في أحكام مواد إلى المبادئ والأسس التي تقوم عليها الديمقراطية التشاركية، ولكنه ما يعاب عليه أنه أغفل مبدأ التعددية التي تعتبر أهم ركيزة في البناء الديمقراطي التشاركي على اعتبار أنها تقوم على ضرورة احت ارم ال أري الآخر واحت ارم التنوع، وهذا ما لم يكن معترف به في ظل نظام الحزب الواحد، فضلا عن ذلك فقد أهمل عنصر المعارضة الذي يدل على صحة النظام السياسي وسلامته.¹

دستور 1989 جاء لتدارك الجوانب التي لم يتم التطرق إليها في دستور 1976، وبذلك فقد سعى إلى تعميق الحس التشاركي من خلال إقرار مبدأ التعددية السياسية والجدير بالذكر، أن الديمقراطية وما تحمله من مبادئ ك"العدالة، المساواة، المشاركة الجماعية في اتخاذ القرارات وحقوق

¹ عمر بوجلال، نفس المرجع السابق، ص 88.



الإنسان" ليست وليدة أحداث 05 أكتوبر 1988، وما تمخض عنها من صدور دستور 1989، وإنما لها جذور ضاربة في التاريخ الجازيري، وذلك عبر مطالب الحركة الوطنية قبل الثورة أثناءها وحتى بعد الاستقلال.

أما على المستوى المحلي، فقد طرح المشرع الجزائري بعض الآليات التي من شأنها فتح مجال المشاركة للمواطنين في تدبير الشؤون المحلية، وذلك من خلال اعتماد قانوني البلدية والولاية غير أنه وضع مجموعة من الشروط التي شكلت عائقا أمام مشاركة المواطنين بشكل حر في تدبير الشؤون المحلية، حيث "اقتصرت إمكانية مشاركة المواطنين في مداورات المجالس المنتخبة بشروط محددة، وتحت رقابة رئيس المجلس ووفقا لسلطته التقديرية، بالإضافة إلى إمكانية استعانة اللجان المحلية التابعة للمجالس المنتخبة بذوي الخبرة للاهتداء بأرائهم بالنظر إلى طابعها الاستشاري"¹

إلا أن هذين القانونين باتا كل منهما لا يتماشى مع مرحلة التطور والإصلاح التي شهدها العالم نتيجة عوامل ومتغيرات دولية شكلت الدافع وراء إعادة النظر بخصوص مسألة إدارة الشؤون المحلية لاسيما في ظل ما أصبحت تحمله العولمة من مستجدات تعلقت أساسا بتراجع دور الدولة ومناشدة المنظمات الدولية بضرورة إشراك المواطنين في تسيير الحياة العامة، لهذا حدثت الجزائر عام 2011 نحو إصلاح نظام الإدارة المحلية من خلال إقرار قانون البلدية 11-10 والذي كرس بشكل

¹ ابتسام مقدم، نفس المرجع السابق، ص 84.



واضح التوجه الجديد للدولة القائم على تبني الديمقراطية التشاركية في التسيير العمومي المحلي، حيث خصص له بابا كاملا معنونا بمشاركة المواطنين في تسيير شؤون البلدية.¹ والجدير بالذكر، أن هذا المسألة من الأمور التي استحدثها قانون البلدية، حيث اعتبر أن البلدية القاعدة الإقليمية للمركزية ومكان لممارسة المواطنة، فضلا عن أنها تشكل الفضاء الذي من خلاله يشارك المواطنون في تسيير شؤونهم العمومية² فهي بذلك تمثل الإطار المؤسسي لمباشرة الديمقراطية المحلية والتسيير الجوّاري، وتتم المشاركة عن طريق اتخاذ المجلس الشعبي البلدي كل التدابير لإعلام المواطنين بكافة الشؤون التي تهمهم مع إمكانية استشارتهم في بعض المسائل المحلية، والسعي نحو إشراكهم في تحديد الخيارات والأولويات التي تتعلق بالتهيئة الإقليمية والتنمية الاقتصادية والاجتماعية والثقافية وفي هذا الإطار، يمكن لرئيس المجلس الشعبي البلدي إذا استدعت الضرورة ذلك أن يطلب الاستشارة من شخصية محلية وكل خبير و/أو كل ممثل جمعية محلية معتمدة قانونا، الذين من شأنهم إثراء أشغال المجلس ولجانه، عن طريق تقديم مقترحات وأفكار وبدائل حقيقية لما يتمتع به هؤلاء من خبرة ومؤهلات ضرورية لتسيير الشؤون البلدية³ وفي ذات السياق، يسهر المجلس الشعبي البلدي على وضع إطار ملائم للمبادرات المحلية وظروف مناسبة تهدف إلى حفز

¹ الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية ، القانون رقم 11-10 المؤرخ في 22 يونيو 2011 المتعلق بالبلدية، الجريدة الرسمية رقم 37 المؤرخة في 03 يوليو 2011.



المواطنين وحثهم للالتفاف حول القضايا والمسائل التي تهمهم، والعمل على تسويتها والبت فيها في سبيل تحسين ظروف معيشتهم.¹

وفي سنة 2012 اعتمدت الجزائر قانون 07-12 المتعلق بالولاية، غير أن هذا القانون لم يأتي بشيء جديد فيما يخص مسألة مشاركة المواطنين، سوى أنه اكتفى بالإشارة في المادة 12 منه إلى أن للولاية مجلسا منتخبا عن طريق الاقتراع العام يدعى المجلس الشعبي الولائي،³ فشكل المشاركة هنا يقوم على وسيلة الانتخاب التي تعد أسلوبا من أساليب المشاركة.²

وفي سنة 2016 جاء دستور 01-16 ليدعم الديمقراطية التشاركية كمعطى دستوري أي أنه منح أساسا دستوريا لهذا الشكل من الديمقراطية، حيث نصت المادة 15 منه على أن الدولة الجزائرية تعمل على تشجيع الديمقراطية التشاركية على مستوى الجماعات المحلية، كما أنها أشارت إلى أن الدولة تركز على تعزيز قيم الديمقراطية والعدالة الاجتماعية وكذا السعي نحو الفصل بين السلطات لمنع تضارب المصالح وتداخل السلطات.³

وفي ذات المجال، وقصد تدعيم المقاربة التشاركية أحدث دستور 16/01 هيئات استشارية إلى تلك التي كانت قائمة يتعلق الأمر بالمجلس الوطني لحقوق الإنسان والذي يتمتع بالاستقلالية الإدارية والمالية مهمته المراقبة، التحسيس، الإعلام في مجال احترام حقوق الإنسان، كما يعمل على

¹ الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، القانون رقم 07-12 المؤرخ في 11 فبراير 2012 المتعلق بالولاية، الجريدة الرسمية رقم 12، المؤرخة في 29 فبراير 2012. المادة: 12.

² الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، القانون رقم 01-16 المؤرخ في 06 مارس 2016 المتضمن التعديل الدستوري لسنة 2016، الجريدة الرسمية رقم 14، المؤرخة في 07 مارس 2016، المادة: 15.

³ قانون 01-16، المرجع نفسه، المادة: 15.



منع الانتهاكات الممارسة في حق الإنسان، كما يسعى إلى تقديم آراء ومقترحات من شأنها ترقية حقوق الإنسان إضافة إلى ما سبق، أنشأ الدستور بموجب أحكام المادتين 201-200 منه مجلساً أعلى للشباب من خلاله يتم إشراك هذه الفئة في التعبير عن تطلعاتها واحتياجاتها في المجالات الاقتصادية والاجتماعية والثقافية الرياضية وغيرها، يسعى كذلك هذا المجلس إلى تقوية الروح الوطنية بين فئة الشباب وتنمية الحس المدني وترقية قيم التضامن والتكافل الاجتماعيين على اعتبار أن الديمقراطية التشاركية تتم عن طريق التفاعل النشط بين الهيئات الرسمية وغير الرسمية فإن الدستور 16/01 أخذ مسألة مشاركة المجتمع المدني والقطاع الخاص في عين الاعتبار، حيث أقر بإقامة مجلس وطني اقتصادي واجتماعي يضم ممثلي هيئات المجتمع المدني إلى جانب الشركاء الاقتصاديين ويتولى هذا المجلس ضمان التشاور والحوار، كما يسهر على إبداء وطرح الرؤى والأفكار التي تتعلق بمختلف المجالات الاقتصادية والاجتماعية التربوية التعليمية وغيرها.¹

ونتيجة تنامي الأصوات المنادية بضرورة إشراك النخبة في تدبير الحياة العامة، كان لزاماً على الدولة الرضوخ لتحقيق هذا المطلب، الأمر الذي جعل المشرع الجزائري ينص في المادتين 206-207 على إقامة مجلس وطني للبحث العلمي والتكنولوجيا، من أجل إشراكه في تقديم اقتراحات من شأنها ترقية مختلف المجالات، والمساهمة في دعم وتشجيع الإبداع والابتكار وكذا العناية بتنمية القدرات الوطنية.²

¹ قانون 16-01، نفس المرجع السابق، المادتين : 200، 201 .

² قانون 16-01، نفس المرجع السابق، المادتين : 206، 207 .



وفي الإطار ذاته اتجهت الجزائر نحو إقامة شراكة ثلاثية تجمع بينها وبين الاتحاد الأوروبي وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي في سبيل تشجيع الديمقراطية التشاركية وتحقيق التنمية المحلية بالجزائر، والذي أطلق عليه تسمية كابدال cap DEL ففي إطار هذا البرنامج تعمل الحكومة الجزائرية على انتهاج جملة من الإصلاحات التي تتعلق أساسا بحوكمة الجماعات المحلية وتنشيط الاقتصاد المحلي، وذلك تحت إشراف وزارة الداخلية والجماعات المحلية والتهيئة العمرانية وبمساهمة وزارة الشؤون الخارجية في حين يساهم كل من الاتحاد الأوروبي وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي في نقل الخبرة والتجربة فيما يخص ترقية التنمية المحلية والحوكمة الرشيدة يهدف هذا البرنامج إلى تقديم أفضل خدمة عمومية للمواطنين على المستوى المحلي.¹

¹ . La République Algérienne Démocratique Populaire et PNUD, **«document de projet : développement local et démocratie participative (CapDEL)»**, p02.



خاتمة الفصل:

بناء على ما سبق ذكره يمكن القول بان الديمقراطية التشاركية جاءت نتيجة التصحيح السياسي، فضلا عن اثبات فتور الديمقراطية التمثيلية، مما جعل الكثير من دزل العالم تتبنى جملة من الاصلاحات السياسية التي تمخضت عن عمليات التحول الديمقراطي، حيث ساهمت هذه الأخيرة في تحقيق تنمية محلية في عدت جوانب سياسية كانت ادارية أو اقتصادية واجتماعية حيث تمايز تبني ما يسمى بالديمقراطية التشاركية من دولة لاخرى ومن منطقة جغرافية إلى منطقة أخرى ومن ثم ظهرت الميزانية التشاركية في البرازيل (بورتو أليغري)، اجتماعات المدنية في أمريكا مجالس الأحياء في فرنسا وهيئة المحلفين في أستراليا وموجات التغيير والاصلاح التي مست مجموعة الأنساق المشكلة للنظام السياسي والاداري بالجزائر وذلك من خلال Cap DEL هذا بغرض تحقيق هدف أسمى يتمثل في بلوغ غايات التنمية المحلية.



الخاتمة



انطلقنا في دراستنا والمتعلقة بدور الديمقراطية التشاركية في تعزيز التنمية المحلية (دراسة تحليلية لبعض النماذج الدولية) من اشكالية مفادها :
ما مدى مساهمة الديمقراطية التشاركية في تعزيز التنمية المحلية ؟

ومن فرضيات تمثلت في :

✓ الفرضية الاولى

-تساهم الديمقراطية التشاركية في تعزيز التنمية المحلية وذلك لارتباط هذه الاخيرة بمؤشراتها المتعلقة بالمشاركة والشراكة والشفافية وسيادة القانون على المستوى المحلي .

✓ الفرضية الثانية

-تساهم الديمقراطية التشاركية في تعزيز التنمية المحلية لارتباطها بصورها والمتمثلة في التنمية المحلية السياسية و الادارية و التنمية الحلية الاقتصادية والاجتماعية .

حيث تم اثبات الفرضية الاولى :

تمثل الديمقراطية التشاركية الاطار الذي يضمن اشتراك المواطنين و المجتمع المدني في رسم السياسة العامة المحلية و بالتالي تحقيق التنمية المحلية.



ان ارساء عملية بناء الديمقراطية التشاركية من شأنها أن تعطي الأهمية للقاعدة الاجتماعية في التوجيه و المشاركة في اتخاذ القرارات الهامة التي تعنيها، و ذلك من خلال الانتظام في منظمات المجتمع المدني، بحيث توصل أفكارها و مطالبها الى مختلف الهيئات الناخبة في ظل سيادة القانون.

وتم اثبات الفرضية الثانية :

ان مشاركة أفراد المجتمع في احداث التنمية المحلية يشكل القاعدة الأساسية التي يجب أن تبنى عليها جميع الخطط و السياسات التنموية في المجتمع للقضاء على ضعف استجابة الافراد و الوصول الى اندماجهم و اشراكهم في تدبير و تسيير الشأن العام المحلي في مختلف الجوانب السياسية كانت أو الاقتصادية او الاجتماعية و هذا ما يضمن تنمية محلية ناجحة.

وتوصلت الدراسة الى مجموعة من النتائج تمثلت في :


- تمثل الديمقراطية التشاركية الاطار الذي يضمن اشراك المواطنين في رسم السياسة العامة المحلية و بالتالي تحقيق التنمية المحلية.
- لا يمكن تطبيق الديمقراطية التشاركية في ظل ديمقراطية تحت قيد النشأة، حيث يتطلب الأمر ترسيخ المضامين الديمقراطية أولاً.
- يمكن تفعيل دور الديمقراطية التشاركية في تعزيز الديمقراطية المحلية من خلال الآليات الاجرائية و التأسيسية لتجسيدها.



الخاتمة



- ان الاستفادة من التجارب الناجحة للدول الرائدة في المجال تطبيق الديمقراطية التشاركية كالبرازيل، أمريكا و فرنسا و غيرها من شأنه أن يسمح بترقية الديمقراطية التشاركية و الوصول الى تحقيق تنمية محلية ناجحة.
- ان ادماج مقارنة الديمقراطية الرقمية من شأنه أن يسمح بترقية الديمقراطية التشاركية في تعزيز التنمية المحلية.
- ان الديمقراطية التشاركية تتبوا دورا محوريا في بلورة مخططات التنمية المحلية و تنفيذها وذلك على اعتبار أن هذه البرامج التنموية هي موجهة للمواطنين على اختلاف انتماءاتهم سواءا كان هذا المواطن شخص طبيعي أو معنوي، فليس شرطا أن يكون المواطن منتخبا أو حائزا على منصب معين حتى يسمح له بالمشاركة في صناعة القرار.



قائمة المصادر
و المراجع



أولاً: المراجع باللغة العربية

➤ الكتب:

1. إبراهيم بايزو، التنمية مشاركة، في مقارنة المسألة التنموية من منظور تشاركي، دون دار نشر، المغرب: أفريقيا الشرق، دون طبعة، 2015.
2. الخطيب، نعمان أحمد، الوسيط في النظم السياسية و القانون الدستوري، عمان: دار الثقافة للنشر و التوزيع، الطبعة السابعة، 2011.
3. سامي، جمال الدين، النظم السياسية والقانون الدستوري، الإسكندرية: منشأة المعارف، دون طبعة، 2000.
4. عوض، الليمون، الوجيز في النظم السياسية ومبادئ القانون الدستوري، الجامعة الأردنية: دار وائل للنشر، الطبعة الثانية، 2016.
5. قيرة، إسماعيل وآخرون، مستقبل الديمقراطية في الجزائر، بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، الطبعة الثانية، 2009.
6. ليلة، محمد كامل، النظم السياسية (الدولة والحكومة)، دار النهضة العربية للطباعة والنشر، بيروت، لبنان: دون طبعة، 1969.
7. مفيد، أحمد، النظرية العامة للقانون الدستوري والمؤسسات السياسية (دراسة في الدولة و الدستور والسياسية)، أنظمة الحكم الديمقراطي و آليات المشاركة، دون دار نشر، دون بلد، الطبعة الثانية، 2015.
8. ناجي، عبد النور، تجربة التعددية الحزبية، والتحول الديمقراطي، دراسة تطبيقية في الجزائر، القاهرة: دار الكتاب الحديث، دون طبعة، 2010.

➤ المجلات:

1. أمريدة، عبد الغني، القوانين التنظيمية وقوانين الانتخابات على ضوء الدستور، المجلة المغربية للسياسات العمومية، العدد 16، صيف 2015.
2. باقي، ناصر الدين، دور الديمقراطية التشاركية في تحقيق التنمية في الجزائر دراسة في الأبعاد والمؤشرات، مجلة الناقد للدراسات السياسية، العدد الأول أكتوبر 2017.



3. طكوش، صبرينة، فاضل، صباح، واقع الحكم الراشد في الجزائر، مجلة العلوم التجارية، المجلد 17، عدد 39، 2018.
4. عيادي، محمد سمير ، زروقي، إبراهيم ، الديمقراطية التشاركية و منطق ترقية حقوق الإنسان، مجلة أكاديميا، العدد الثاني، 2014.
5. ميسوم، إلياس ، الديمقراطية التشاركية (قراءة في المفهوم)، مجلة الميدان للعلوم و الإنسانية و الإجتماعية، المجلد 03، العدد 03، جامعة وهران 2، 2020.
6. يحيات، مليكة ودحماني، فاطمة، محور العلاقة القائمة بين الاستثمار المحلي والاستثمار الأجنبي المباشر في الجزائر دراسة قياسية خلال الفترة "1998-2012" مجلة الاقتصاد والإحصاء التطبيقي، العدد 21، 2014.
- الأطروحات والمذكرات:
- الأطروحات:
1. حوحو، أحمد صابر ، الديمقراطية و الأحزاب السياسية في الوطن العربي، أطروحة دكتوراه علوم في الحقوق (قانون عام)، كلية الحقوق - بن يوسف خدة، جامعة الجزائر (1)، السنة الجامعية 2012/2011.
2. كحال، سعيدة ، الديمقراطية التشاركية والتنمية الإنسانية المستدامة -دراسة حالة الجزائر، أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه علوم في العلوم السياسية - فرع العلاقات الدولية، كلية العلوم السياسية، قسم العلاقات الدولية، جامعة صالح بوينيدر قسنطينة 03، 2017/2016.
3. مقدم، إيتسام ، الديمقراطية التشاركية و دورها في تفعيل التنمية المحلية بالجزائر (ولاية وهران دراسة حالة)، أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه "ل.م.د" في العلوم السياسية. كلية الحقوق و العلوم السياسية، قسم العلوم السياسية، جامعة وهران 2 ، 2019-2018.
- مذكرات الماجستير:
1. بوجلال، عمر ، الديمقراطية التشاركية في ظل الإصلاحات السياسية في الجزائر 1989- 2014 الواقع و آليات التفعيل، مذكرة تخرج مقدمة لنيل شهادة الماجستير في العلوم السياسية تخصص الدراسات السياسية المقارنة، كلية العلوم السياسية والعلاقات الدولية، قسم التنظيم السياسي و الإداري، جامعة الجزائر 03، 2015-2014.



2. دحماني، نبيل، الديمقراطية كآلية لتجسيد الحكم الراشد في الجزائر خلال الفترة الممتدة من 1999 إلى غاية 2009 رسالة لنيل شهادة الماجستير، كلية الحقوق، قسم العلوم السياسية، جامعة منتوري، قسنطينة، 2010-2011.
3. زياد، ليلة، "مشاركة المواطنين في حماية البيئة"، مذكرة لنيل شهادة الماجستير في القانون الدولي، فرع القانون الدولي لحقوق الإنسان، كلية الحقوق، جامعة تيزي وزو، 2010.
4. مطالطا، مسعود، تقييم الممارسة الديمقراطية في الجزائر (مدخل حقوق الإنسان)، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في العلوم السياسية و العلاقات الدولية. فرع التنظيم السياسي والإداري، كلية العلوم السياسية و الإعلام، قسم العلوم السياسية و العلاقات الدولية، السنة الجامعية 2007-2008.

➤ **مذكرات الماستر:**

1. بالة، عبد الكريم و بوكي، الطاهر ، الديمقراطية التشاركية كآلية لتفعيل التنمية المحلية في الجزائر، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات الحصول على شهادة الماستر في العلوم السياسية تخصص سياسة عامة و إدارة محلية(الوادي)، الديمقراطية التشاركية كآلية لتفعيل التنمية المحلية في الجزائر (دراسة في النصوص القانونية والبات التجسيد) جامعة الشهيد حمى لخضر، كلية الحقوق و العلوم السياسية، قسم العلوم السياسية، 2017-2018.

➤ **القوانين و المراسيم و القرارات:**

➤ **القوانين:**

1. الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية ، القانون رقم 11-10 المؤرخ في 22 يونيو 2011 المتعلق بالبلدية، الجريدة الرسمية رقم 37 المؤرخة في 03 يوليو 2011.
2. الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية ، القانون رقم 12-07 المؤرخ في 11 فبراير 2012 المتعلق بالولاية، الجريدة الرسمية رقم 12، المؤرخة في 29 فبراير 2012.
3. الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، القانون رقم 16-01 المؤرخ في 06 مارس 2016 المتضمن التعديل الدستوري لسنة 2016، الجريدة الرسمية رقم 14 المؤرخة في 07 مارس 2016.



المواقع الإلكترونية:

1. حاج، الأمين العوض ، الطاهر، حسن كمال و رباب المحينة، الأطر المؤسسية للمجتمع المحلي والشراكة في تحقيق التنمية، أغسطس 2007، منشور على موقع مكتبة نور الخيرية، قسم الدراسات و الابحاث العلمية، تم الاطلاع عليه يوم 15 مارس 2021، س. 21:30.

2. علي سداد جعفر جواد، مفهوم الديمقراطية، جامعة بابل على الموقع www.uobabylon.edu.iq/epeints-2-1633.doc، تم الاطلاع على صفحة الويب

بتاريخ : 2021/ 04/04، س. 10:45.

ثانيا: المراجع باللغة الأجنبية

➤ منشورات المؤسسات

1. La République Algérienne Démocratique Populaire et PNUD, «document de projet : développement local et démocratie participative (CapDEL)».



فهرس المحتويات



.....	البسمة
.....	الشكر و العرفان
.....	الإهداء
.....	ملخص الدراسة
1.....	مقدمة
7.....	الفصل الأول: الإطار المفاهيمي لمفهوم الديمقراطية التشاركية
8.....	المبحث الأول: لمحة عامة عن الديمقراطية
8.....	المطلب الأول : التعريف اللغوي و الإصطلاحي لمفهوم الديمقراطية
8.....	الفرع الأول : التعريف اللغوي لمفهوم الديمقراطية
9.....	الفرع الثاني: التعريف الإصطلاحي لمفهوم الديمقراطية
13.....	المطلب الثاني: أشكال وخصائص الديمقراطية
14.....	الفرع الأول: اشكال الديمقراطية
23.....	الفرع الثاني: خصائص الديمقراطية
28.....	المبحث الثاني : الديمقراطية التشاركية كمفهوم و كمؤشرات
28.....	المطلب الأول: لمحة عامة عن الديمقراطية التشاركية
29.....	الفرع الأول: ظهور مصطلح الديمقراطية التشاركية
31.....	الفرع الثاني: مفهوم الديمقراطية التشاركية
34.....	المطلب الثاني: مؤشرات الديمقراطية التشاركية
35.....	الفرع الأول : مؤشر المشاركة والشراكة
36.....	الفرع الثاني : مؤشرات الشفافية و سيادة القانون
38.....	الفرع الثالث: مؤشر الفعالية والتمكين
40.....	خلاصة الفصل :
41.....	الفصل الثاني :مساهمة الديمقراطية التشاركية في التنمية المحلية
42.....	المبحث الأول : علاقة الديمقراطية التشاركية بصور التنمية المحلية



المطلب الأول : تجسيد علاقة الديمقراطية التشاركية بالتنمية المحلية السياسية والإدارية.....	42
الفرع الأول : النقاش العام.....	42
الفرع الثاني : الاستفتاء المحلي.....	43
الفرع الثالث : بناء مجتمع مدني محلي قوي وأخلقة الخدمة العمومية المحلية.....	44
المطلب الثاني : تجسيد علاقة الديمقراطية التشاركية بالتنمية المحلية الإقتصادية و الإجتماعية.....	50
الفرع الأول : الميزانيات التشاركية.....	50
الفرع الثاني : التخطيط التشاركي.....	51
الفرع الثالث : تنويع الإقتصاد المحلي ومبدأ المساعدة الذاتية.....	52
المبحث الثاني : مساهمة الديمقراطية التشاركية في التنمية المحلية في التجارب الدولية.....	56
المطلب الأول : مساهمة الديمقراطية التشاركية في التنمية المحلية في الدول المتقدمة.....	56
الفرع الأول : تجسيد علاقة الديمقراطية التشاركية بالتنمية المحلية في الولايات المتحدة الأمريكية.....	57
الفرع الثاني : تجسيد علاقة الديمقراطية التشاركية بالتنمية المحلية في فرنسا.....	60
المطلب الثاني : مساهمة الديمقراطية التشاركية في التنمية المحلية في الدول النامية.....	62
الفرع الأول : تجسيد علاقة الديمقراطية التشاركية بالتنمية المحلية في البرازيل.....	63
الفرع الثاني : تجسيد علاقة الديمقراطية التشاركية بالتنمية المحلية في أستراليا.....	66
الفرع الثالث : تجسيد علاقة الديمقراطية التشاركية بالتنمية المحلية في الجزائر.....	68
خاتمة الفصل :.....	77
الخاتمة :.....	77
قائمة المصادر و المراجع :.....	80
فهرس المحتويات :.....	85